صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية

صندوق أسهم استثماري مفتوح متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية

هذه هي النسخة المعدلة من مستندات صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية التي تعكس التغييرات التالية:

- تحديث أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق مع بيان نوع العضوية

وذلك حسب خطابنا المرسل إلى هيئة السوق المالية بتاريخ ١٩ رجب ١٤٤٢هـ الموافق ٠٣ مارس ٢٠٢١م.

المحتويات: الشروط والأحكام، مذكرة المعلومـات، ملخص المعلومات

السعودي الفرنسي كابيتال
Saudi Fransi Capital

سلام بن زكي الخنيزي
الرئيس التنفيذي

نواف بن زبن العتيبي
رئيس الالتزام والحوكمة والقانونية

الشروط والأحكام

صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية

صندوق أسهم استثماري مفتوح
متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية

- تم اعتماد صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية على أنه صندوق استثمار متوافق مع معايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار.
- إن شروط وأحكام صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، و تتضمن معلومات كاملة، واضحة، صحيحة، غير مضللة، محدثة ومعدلة.
- يجب على المستثمرين المحتملين قراءة شروط و أحكام الصندوق ومذكرة المعلومات و المستندات الأخرى لصندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية بدقة وعناية قبل اتخاذ أي قرار استثماري بشأن الصندوق، وفي حال عدم الوضوح ينبغي التماس مشورة مالية من مستشار مالي مرخص من هيئة السوق المالية وذلك لبيان الآتي:

  أ. مدى ملائمة الاستثمار في الصندوق لتحقيق الأهداف الاستثمارية

  ب. مدى قابلية المستثمر المحتمل تحمل أي من المخاطر المرتبطة بالاستثمار في الصندوق.

  وعلى ما سبق يتحمل المستثمر المسؤولية الكاملة نتيجة قراره الاستثماري بشأن الصندوق.
- بتوقيع هذه الشروط و الأحكام يقر مالك الوحدات بأنه قد قبلها عند اشتراكه في أي وحدة من وحدات صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية.
- صدرت شروط و أحكام الصندوق بتاريخ ١٤ شعبان ١٤٣٦هـ الموافق ٠١ يونيو ٢٠١٥م، وقد تم آخر تحديث في تاريخ ١٩ رجب ١٤٤٢ هـ الموافق ٠٣ مارس ٢٠٢١م.
- صدرت موافقة هيئة السوق المالية على تأسيس هذا الصندوق و طرح وحداته طرحاً عاماً بتاريخ ٢٤ شعبان ١٤٣٦ هـ الموافق ١١ يونيو ٢٠١٥ م.

السعودي الفرنسي كابيتال
Saudi Fransi Capital

نشرة الصندوق

عملة الصندوق	:	ريال سعودي.
درجة المخاطرة للصندوق	:	مرتفعة.
نوع الصندوق	:	صندوق مفتوح متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
الأهداف الاستثمارية للصندوق	:	تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في الطروحات الأولية و أسهم الشركات المدرجة حديثاً التي لم يمض على إدراجها خمس سنوات في أسواق الأسهم في دول مجلس التعاون. وكذلك الصندوق له الصلاحية بالاستثمار في أسهم الحقوق الأولوية للشركات المدرجة في السوق الأسهم السعودية والاستثمار كذلك في الأسهم التي تم تسجيلها وقبول ادراجها في السوق الموازية وحقوق الأولية الخاصة بهذه الأسهم، وتحقيق أداء يفوق معدل أداء المؤشر الاسترشادي.
توزيعات نقدية	:	لا ينطبق.
المؤشر الاسترشادي	:	مؤشرأي دييل ريتنج للطروحات الأولية (Ideal Ratings IPO Index) و الذي تقوم باحتسابه و إعداده شركة Ideal Ratings .
الحد الأدنى للاشتراك المبدئي ورصيد الاستثمار	:	٢,٠٠٠ (ألفي) ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	:	١,٠٠٠ (ألف) ريال سعودي.
الحد الأدنى للاسترداد	:	١,٠٠٠ (ألف) ريال سعودي.
أيام تعامل الصندوق	:	الاثنين و الخميس (على أن تكون أيام عمل بالمملكة العربية السعودية).
الموعد النهائي لتقديم تعليمات الاشتراك و الاسترداد لكل يوم تعامل	:	قبل الساعة ١٢:٠٠ ظهراً بتوقيت المملكة .
يوم إعلان سعر وحدة الصندوق	:	يوم العمل اللاحق ليوم التعامل.
موعد دفع قيمة الوحدات المستردة للمستثمرين	:	خلال أربعة أيام عمل من يوم التعامل.
رسوم الاشتراك	:	حتى ٣% تدفع مقدماً من إجمالي مبلغ الاشتراك.
رسوم الاسترداد	:	لا يوجد.
رسوم الاسترداد المبكر	:	لا يوجد.
رسوم الإدارة	:	١,٧٥% في السنة – من صافي أصول الصندوق.
سعر الوحدة عند بدء الصندوق	:	١٠ ريال سعودي.

دليل الصندوق

مدير الصندوق	:	شـركة السـعودي الفرنسـي كابيتـال- سـجل تجـاري رقـم ١٠١٠٢٣١٢١٧ ، تـرخيص هيئـة السـوق المالية رقم (١١١٥٣/٣٧). المركز الرئيسي : ص.ب ٢٣٤٥٤ الرياض ١١٤٢٦ المملكة العربية السعودية. هاتف ٢٨٢٦٦٦٦ ١١ ٩٦٦+ www.sfc.sa
أمين الحفظ	:	شركة اتش اس بي سي العربية السعودية HSBC Saudi Arabia Limited الادارة العامة العليا – المروج7267 ص.ب. ٢٢٥٥ الرياض ١٢٢٨٣ المملكة العربية السعودية هاتف 5920 92000 966+ فاكس 2385 299 11 966+ www.HSBCSaudi.com البريد الالكتروني SaudiArabia@HSBC.com
المحاسب القانوني	:	العظم والسديري محاسبون قانونيون – عضو كروهورث الدولية طريق الأمير محمد بن عبدالعزيز - الرياض ص.ب. ١١ الرياض ١٠٥٠٤ رقم الهاتف: ٩٦٦١١٢١٧٥٠٠٠+ رقم الفاكس: ٩٦٦١١٢١٧٥٠٠٠+ الموقع الالكتروني: www.crowe.com/sa

تعريفات

الصندوق	:	صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية.
مدير الصندوق	:	شخص مرخص له بممارسة أعمال الإدارة بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم يكون مسئولاً عن إدارة أصول صندوق الاستثمار.
عملة الصندوق	:	العملة التي يتم تقييم سعر وحدات الصندوق بناء عليها.
المملكة	:	المملكة العربية السعودية.
دول مجلس التعاون الخليجي	:	الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي (مملكة البحرين، دولة الكويت، سلطنة عمان، دولة قطر، المملكة العربية السعودية، والإمارات العربية المتحدة).
الهيئة	:	هيئة السوق المالية شاملة حيثما يسمح النص، أي لجنة، أو لجنة فرعية، أو موظف، أو وكيل يمكن أن يتم تفويضه للقيام بأي وظيفة من وظائف الهيئة.
لائحة صناديق الاستثمار	:	لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
صندوق الاستثمار	:	برنامج استثمار مشترك يهدف إلى إتاحة الفرصة للمستثمرين فيه بالمشاركة جماعياً في أرباح البرنامج، ويديره مدير الصندوق مقابل رسوم محددة.
المشترك/ مالك الوحدات	:	الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.
الوحدة	:	الوحدات التي يملكها المشترك في الصندوق.
المؤشر الاسترشادي	:	هو مرجع للسوق من خلاله يمكن قياس أداء صندوق الاستثمار.
مجلس الإدارة	:	مجلس يقوم مدير الصندوق بتعيين أعضائه وفقاً للائحة صناديق الاستثمار لمراقبة أعمال مدير صندوق الاستثمار.
الهيئة الشرعية / اللجنة الشرعية	:	مجموعة من علماء الشريعة تم تعيينهم من قبل مدير الصندوق لتقديم المشورة بشأن المنتجات الاستثمارية المتوافقة لأحكام الشريعة الإسلامية.
يوم العمل	:	اليوم الذي تكون فيه أسواق المال التي يتعامل فيها الصندوق مفتوحة للتداول.
يوم التعامل	:	يوم يتم فيه بيع واسترداد وحدات صندوق الاستثمار.
يوم الإعلان	:	هي الأيام التي يعلن فيها عن أسعار الوحدات.
نقطة التقويم	:	النقطة الزمنية في كل يوم تعامل التي يتم على أساسها احتساب صافي قيمة الأصول لكل وحدة..
فترة القيد الأخيرة	:	الموعد النهائي لتقديم تعليمات بيع واسترداد وحدات الصندوق.
سعر الوحدة	:	قيمة وحدة الصندوق و التي تحسب بتقسيم صافي أصول الصندوق على إجمالي عدد الوحدات القائمة.
رسوم الاشتراك	:	رسوم تدفع مقدماً عند شراء وحدات في الصندوق.
رسوم إدارة الصندوق	:	التعويض والمصاريف والأتعاب المتعلقة بالخدمات الاستشارية التي يتم دفعها لمدير الصندوق.
الحد الأدنى للاشتراك	:	الحد الأدنى لمبلغ المال المطلوب للاشتراك بصندوق معين.

الطروحات الأولية	:	الطروحات الأولية العامة لأسهم الشركات التي يتم طرحها طرحاً عاماً للاكتتاب لأول مرة.
حقوق أولوية	:	طرح أسهم إضافية لمساهمي المصدر في الطروحات فيها بما يتناسب مع نسب تملكهم.
أدوات أسواق النقد	:	الودائع و الأوراق المالية قصيرة الأجل و عقود تمويل التجارة (بما فيها عقود المرابحة)، و التي تتسم بسيولتها العالية و قلة المخاطر.
صندوق أسواق النقد	:	صندوق استثمار هدفه الوحيد الاستثمار في الودائع والأوراق المالية قصيرة الأجل وعقود تمويل التجارة وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
معامل الارتباط / Correlation	:	مدى ترابط السهم بسهم أخر أو ترابط سهم بمؤشر.
المعايير الشرعية	:	المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق، و التي يتم بناءً عليها تحديد الشركات المؤهلة للاستثمار فيها من قبل الصندوق.

الشروط والأحكام

١. معلومات عامة :

أ. اسم مدير الصندوق، و رقم ترخيصه الصادر عن هيئة السوق المالية.

شركة السعودي الفرنسي كابيتال- سجل تجاري رقم ١٠١٠٢٣١٢١٧ ، ترخيص هيئة السوق المالية رقم (١١١٥٣/٣٧).

ب. عنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق.

المركز الرئيسي : ص.ب ٢٣٤٥٤ الرياض ١١٤٢٦ المملكة العربية السعودية.
هاتف ٢٨٢٦٦٦٦ ١١ ٩٦٦+

ج. عنوان الموقع الالكتروني لمدير الصندوق و عنوان أي موقع الكتروني آخر ذي علاقة.

www.sfc.sa

د. اسم أمين الحفظ ورقم ترخيصه الصادر عن هيئة السوق المالية.

شركة اتش اس بي سي العربية السعودية المحدودة (HSBC)، ترخيص هيئة السوق المالية رقم (٠٥٠٠٨/٣٧).

ه. عنوان الموقع الالكتروني لأمين الحفظ.

www.HSBCSaudi.com

٢. النظام المطبق :

إن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية خاضعان لنظام السوق المالية و لوائحه التنفيذية و الأنظمة و اللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

٣. أهداف صندوق الاستثمار:

أ. أهداف صندوق الاستثمار.

إن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية هو صندوق أسهم مفتوح يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في الطروحات الأولية في دول مجلس التعاون الخليجي و أسهم الشركات المدرجة حديثاً التي لم يمض على إدراجها خمس سنوات في أسواق الأسهم في دول مجلس التعاون الخليجي. وكذلك له الصلاحية بالاستثمار في أسهم الحقوق الأولوية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية والمتوافقة مع المعايير الشرعية والاستثمار كذلك في الأسهم التي تم تسجيلها وقبول ادراجها في السوق الموازية وحقوق الأولوية الخاصة بهذه الأسهم. كما يهدف الصندوق إلى تحقيق أداء يفوق معدل أداء المؤشر الاسترشادي للصندوق.

ب. سياسات الاستثمار وممارساته، وأنواع الأصول التي يستثمر فيها الصندوق.

إن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية هو صندوق اسهم يستثمر في جميع الشركات المدرجة في أسواق المال لدول مجلس التعاون الخليجي و في كل القطاعات باستثناء الأوراق المالية الغير مطابقة للمعايير الشرعية، حيث سيقوم بالاستثمار في الطروحات الأولية و أسهم الشركات المدرجة حديثاً التي لم يمض على إدراجها خمس سنوات في أسواق الأسهم في دول مجلس التعاون، وكذلك الصندوق له الصلاحية بالاستثمار في أسهم حقوق الأولوية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية والاستثمار كذلك في الأسهم التي تم تسجيلها وقبول ادراجها في السوق الموازية وحقوق الأولوية الخاصة بهذه الأسهم .
عند اختيار الأسهم التي يستثمر بها الصندوق، سيقوم مدير الصندوق باستخدام خبراته وموارده لتقييم الاقتصاد الكلي عالمياً وإقليمياً ومحلياً بالإضافة إلى التحليل الأساسي والفني للشركات التي يستهدف الاستثمار فيها وعوامل أخرى على سبيل الذكر لا الحصر الحالة المعنوية للمستثمرين ومدى حدة تذبذب الأسواق ودرجة الترابط الموجودة بين الأسهم أو ما يعرف ب (Correlation).
وتجدر الإشارة إلى أن الاستثمار في أسهم شركات صغيرة ومتوسطة الحجم مدرجة في الأسواق الخليجية يتم تحديدها من قبل مدير الصندوق باستخدام التصنيفات المتبعة وفقا لممارسات السوق.

كما سيقوم مدير الصندوق بشكل ربع سنوي بإعادة موازنة محفظة الصندوق لتتماشى مع إعادة موازنة المؤشر الاسترشادي ، و تشمل إعادة الموازنة بيع الأسهم التي تجاوز فترة طرحها خمس سنوات.

بالإضافة إلى ذلك:

- يحق للصندوق الاستثمار في الشركات المدرجة في السوق الأساسي (تاسي) والسوق الموازي (نمو) وبحد أقصى ٢٥% من صافي قيمة الصندوق للسوق الموازي (نمو) ، و المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية الموضوعة من قبل الهيئة الشرعية .
- الاستثمار في جميع الوسائل المالية الأخرى مثل الصناديق العقارية المطروحة (REIT) و صناديق الملكية المتداولة (ETF) وغيرها.
- يحق لمدير الصندوق الاستثمار في الشركات التي تأسست في دول مجلس التعاون و التي يتركز نشاطها الرئيسي في دول مجلس التعاون ، و التي تكون مدرجة في أسواق المال الخليجية أو أي من الأسواق المالية الأخرى.
- يحق لمدير الصندوق استثمار النقد الفائض في الودائع المصرفية قصيرة الأجل و أدوات صناديق النقد المتوافقة مع الشريعة.
- يحق للصندوق الاحتفاظ بحوالي ٢٥% كحد أقصى من أصول الصندوق في وحدات صناديق محلية تستثمر في أسهم سعودية وخليجية، قد تشمل هذه الصناديق صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال و /أو صناديق تابعة لمدراء آخرون والمطروحة طرحا عاما في المملكة العربية السعودية والمتوافقة مع معايير الشرعية والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية.
- يحق للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع المعايير الشرعية كما له الصلاحية في الاقتراض بهدف الاستثمار في الصندوق بحسب موافقة مجلس الإدارة على هذه الشروط والأحكام على أن لا تتجاوز نسبة الاقتراض ١٠% من صافي قيمة أصوله وستكون المدة لا تتعدى سنة.
- يحق لمدير الصندوق حسب تقديره الاحتفاظ بحوالي ٧٥% كحد أقصى من أصول الصندوق في صورة نقد، وذلك في بعض الظروف عندما لا تكون هناك فرص استثمارية كافية مثل انخفاض عدد فرص الاستثمار في الطروحات الأولية ، وضوابط الاستثمار في أدوات أسواق النقد هي:
    - أن تكون بالريال السعودي.
    - الاستثمار في الودائع المصرفية المتوافقة مع معايير الشرعية بشكل مباشر في المؤسسات المالية المرخصة من قبل مؤسسة النقد العربي السعودي قد تشمل بينها البنك السعودي الفرنسي.
    - لا يمكن تخصيص أكثر من ١٥% من أصول الصندوق لدى جهة واحده أو مصدر واحد.
    - سيعتمد مدير الصندوق على تصنيفه الخاص باختيار الوديعة المصرفية وذلك حسب جاذبية العائد.
- كما يحق للصندوق الاحتفاظ بحوالي ٥٠% كحد أقصى من أصول الصندوق في صناديق أسواق النقد وفق الضوابط التالية:
    - أن تكون بالريال السعودي.
    - أن تكون متوافقة مع معايير الشرعية ومطروحة طرحا عاما في المملكة العربية السعودية ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية، وتشمل الصناديق التابعة لمدير الصندوق أو لمدراء آخرون.
    - لا يجوز لصندوق الاستثمار تملك وحدات صندوق استثمار آخر إذا تجاوز إجمالي الوحدات التي تم تملكها ما نسبته (١٠%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي قام بالتملك، أو ما نسبته (١٠%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته.
    - سيعتمد مدير الصندوق على تصنيفه الخاص باختيار صناديق أسواق النقد وذلك حسب جاذبية العائد.

٤. مدة صندوق الاستثمار:

إن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية صندوق استثماري عام مفتوح غير محدد المدة.

٥. قيود / حدود الاستثمار:

- لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق.
- يستثمر الصندوق في أسهم شركات مدرجة باستثناء:
    a. المؤسسات المالية (ماعدا المصارف الإسلامية وشركات التأمين الإسلامية)
    b. شركات ذات الخصائص التالية:

▪ ديون ربوية تتجاوز ٣٣% لمتوسط مدة ١٢ شهر للقيمة السوقية أو لإجمالي أصول الشركة أيهما أكبر.
▪ الدخل الربوي أو أي دخل غير متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يتجاوز ٥% من الإيرادات الإجمالية.

- يحق للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع المعايير الشرعية على أن لا تتجاوز نسبة الاقتراض ١٠% من صافي قيمة أصوله (باستثناء الاقتراض من مدير الصندوق أو أي من الشركات التابعة له لتغطية طلبات الاسترداد) .
- بحسب موافقة مجلس الإدارة على هذه الشروط والأحكام وبالتالي مدير الصندوق له الصلاحية في الاقتراض بهدف الاستثمار في الصندوق على أن لا تتجاوز نسبة الاقتراض ١٠% من صافي قيمة أصوله وستكون المدة لا تتعدى سنة.

حدود الاستثمار حسب نوع الاستثمار:

نوع الاستثمار	الحد الأدنى من صافي قيمة أصول الصندوق	الحد الأعلى من صافي قيمة أصول الصندوق
الطروحات الأولية و الأسهم المدرجة حديثاً (خمس سنوات أو أقل) في أسواق الأسهم دول مجلس التعاون الخليجي	%٢٥	%١٠٠
وحدات صناديق أسواق النقد	%٠	%٥٠
سيولة نقدية أو أدوات أسواق النقد	%٠	%٧٥
أسهم حقوق الأولوية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية	%٠	%٢٥
وحدات صناديق استثمار محلية تستثمر في أسهم سعودية وخليجية	%٠	%٢٥
أسهم شركات صغيرة ومتوسطة الحجم مدرجة في الأسواق الخليجية	%٠	%٢٥
السوق الموازي	%٠	%٢٥

حدود الاستثمار حسب المنطقة الجغرافية:

الدولة	الحد الأدنى من صافي قيمة أصول الصندوق	الحد الأعلى من صافي قيمة أصول الصندوق
المملكة العربية السعودية	%٠	%١٠٠
الإمارات العربية المتحدة	%٠	%٥٠
سلطنة عمان	%٠	%٥٠
مملكة البحرين	%٠	%٥٠
دولة قطر	%٠	%٥٠
دولة الكويت	%٠	%٥٠

كما يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية بالقيود و الحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار و شروط و أحكام الصندوق و مذكرة المعلومات.

٦. العملة :

عملة الصندوق هي الريال السعودي.
في حال تم استلام مبلغ الاشتراك بعملة تخالف عملة الصندوق سيقوم مدير الصندوق بتحويلها إلى عملة الصندوق طبقاً لأسعار الصرف السائدة المتوفرة لدى مدير الصندوق.

٧. مقابل الخدمات و العمولات و الأتعاب :

أ. بيان تفاصيل جميع المدفوعات من أصول الصندوق وطريقة احتسابها.

جميع أنواع المدفوعات تكون مستحقة من أصول الصندوق، وتكون تلك الرسوم والمصاريف على النحو التالي:

رسوم الحفظ	٠,١٣% سنوياً، تحسب بشكل يومي ويتم خصمها بشكل شهري على أساس صافي قيمة أصول الصندوق في اخر يوم عمل من كل شهر، بالإضافة إلى ٢٢٥ (مئتان وخمس وعشرون) ريال سعودي كرسوم معاملات.
رسوم الإدارة	يحصل مدير الصندوق ١,٧٥% في السنة من صافي قيمة أصول الصندوق كأتعاب إدارة مستحقة، تحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي ويتم خصمها بشكل شهري.
رسوم المراجعة و التدقيق	٣٢,٠٠٠ (اثنان وثلاثون ألف) ريال سعودي كحد أقصى في السنة ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس نصف سنوي.
رسوم التسجيل (تداول)	٥,٠٠٠ (خمسة الآلف) ريال سعودي في السنة ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس سنوي.
رسوم التمويل	على حسب أسعار التمويل السائدة للبنوك العاملة في المملكة، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الافصاح المالي السنوي.
أتعاب اللجنة الشرعية	لا يوجد.
التطهير	يتحمل الصندوق رسوم التطهير التي يتم بموجبها تنقية استثمارات الصندوق في الشركات المساهمة ، حيث سيقوم مدير الصندوق بتحديد الدخل الغير مطابق للشريعة الاسلامية وبناء عليه سيتم خصم المبلغ من الصندوق وايداعه في حساب خاص وذلك لصرفه في الأعمال الخيرية، وسيتم الإفصاح عن ذلك في ملخص الافصاح السنوي.
مصاريف التوزيع	لا يوجد.
أتعاب خدمات تتعلق بسجل مالكي الوحدات	لا يوجد.
مصاريف الصندوق القابض	لا ينطبق.
رسوم المؤشر الاسترشادي	٣١,٨٧٥ (واحد وثلاثون ألف وثمانمائة وخمسة وسبعون) ريال سعودي في السنة. ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس سنوي.
رسوم الجهات الرقابية	٧,٥٠٠ (سبعة الآلف وخمسمائة) ريال سعودي في السنة ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس سنوي.
أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق	هذه الأتعاب تشمل جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال (عدا الصندوق السعودي الفرنسي للعقار)علماً بأن تلك الأتعاب ستكون متغيرة بشكل سنوي حيث سيتم تخصيص حصة كل صندوق من تلك الاتعاب بناءً على حجم الأصول نسبة وتناسب. ويتم احتسابها بصورة تراكمية في كل يوم تقويم وتخصم على أساس سنوي. يقدر الحد الأقصى السنوي لإجمالي أتعاب ومصاريف أعضاء مجلس إدارة جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال (عدا الصندوق السعودي الفرنسي للعقار)بمبلغ ٦٠,٠٠٠ (ستون ألف) ريال سعودي وتقدر حصة الصندوق من هذه الأتعاب ب ١٢,٣٧٤(اثنا عشر ألف وثلاثمائة وأربعة وسبعون) ريال سعودي في السنة حصة الصندوق من هذه الأتعاب ستتغير سنوياً وفقاً لأصول الصندوق (زيادة أو نقصاً)، علماً بأن كل عضو سيتقاضى مبلغ ١٥,٠٠٠ (خمسة عشر ألف) ريال عن كل اجتماع (بحد أقصى أربع اجتماعات بالسنة).
رسوم الصناديق التي يستثمر بها الصندوق	في حال استثمار الصندوق في وحدات صناديق مدارة من السعودي الفرنسي كابيتال، سيتم التنازل عن رسوم الادارة أو إعادة دفعها بالكامل لصالح الصندوق. أما في حال الاستثمار في وحدات صناديق تابعة لمدراء أخرون غير السعودي الفرنسي كابيتال فسوف يتم خصم رسوم الادارة من الصندوق. لن يتحمل صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية أي رسوم اشتراك عند اشتراكه ي صناديق مدارة عن طريق السعودي الفرنسي كابيتال او عن طريق مدراء أخرون.
المصاريف الأخرى	يتم تحميل الصندوق رسوم العمليات والتحويل والضرائب حد أقصى ٠,١٥% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق، في جميع الأحوال لن يتم خصم إلا الرسوم و المصاريف الفعلية.

* جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب المذكورة أعلاه التي يتحملها الصندوق لا تشمل ضريبة القيمة المضافة أو أي من الضرائب المفروضة أو التي ستفرض مستقبلا في المملكة العربية السعودية، وسيتم دفع أي ضرائب مستحقة إضافة إلى الرسوم والمصاريف والأتعاب المستحقة ويتم خصمها من أصول الصندوق.
* في جميع الأحوال لن يتم خصم إلا الرسوم و المصاريف الفعلية.

ب. تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك و الاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات، وطريقة احتسابها.

تكون الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية مستحقة على مالكي الوحدات وتكون تلك الرسوم والمصاريف على النحو التالي:

- يتم احتساب رسوم الاشتراك كنسبة لا تزيد عن ٣% تدفع مقدماً من اجمالي مبلغ الاشتراك عند شراء وحدات في الصندوق، غير شاملة لضريبة القيمة المضافة أو أي من الضرائب المفروضة، ويوافق العميل على دفع الضرائب المفروضة إضافة لرسوم الاشتراك لمدير الصندوق.
- لا يوجد أي رسوم استرداد او رسوم استرداد مبكر.
- يعامل التحويل بين صناديق السعودي فرنسي كابيتال كما لو كانت طلب استرداد من صندوق وطلب اشتراك في صندوق آخر مع الالتزام بهذه الشروط والأحكام والشروط والأحكام الخاصة بالصناديق المحول اليها التي ينوي المشترك الاستثمار فيها. حيث يتم حسم أي مصاريف خاصة بالاشتراك في الصندوق المحول اليه إن وجدت إضافة إلى الضرائب المفروضة، إذا كان هنالك فرق في العملة بين الصناديق التي وقع بينها التحويل، يقوم المدير بتحويل المتحصل وفقا لسعر الصرف السائد في ذلك الوقت.

ج. أي عمولات خاصة يبرمها مدير الصندوق.

لا يوجد.

٨. التقويم والتسعير:

أ. طريقة تقويم كل أصل من أصول الصندوق.

يتم تقويم كل من الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق كما يلي:

نوع الورقة	طريق التقويم
الطروحات الأولية	يتم تحديد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الطروحات الأولية للأسهم قبل إدراجها بناءً على سعر الطرح بعد عملية التخصيص. اذا كان السهم مدرج فيكون بناءً على قيم الأسواق المالية لدول مجلس التعاون الخليجي في كل نقطة تقويم في كل يوم تعامل مالم تكن أحد الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق بنسبة كبيرة مغلقة في ذلك اليوم.
حقوق الأولوية	يتم تحديد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الأسهم حقوق الأولوية عند سعر أسهم الحقوق الأولوية قبل الطرح في السوق المالية السعودية. اذا كان أسهم حقوق الأولوية مدرج فيكون بناءً على قيم السوق المالية في كل نقطة تقويم في كل يوم تعامل مالم تكن أحد الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق بنسبة كبيرة مغلقة في ذلك اليوم.
أدوات أسواق النقد	تحدد قيمة الأصول المستثمرة في أدوات أسواق النقد على أساس تكلفة العقد مضاف إليه الأرباح المستحقة حتى نقطة التقويم في كل يوم تعامل.
عمليات المرابحة	تحدد قيمة الأصول المستثمرة في عمليات المرابحة على أساس تكلفة العقد مضاف إليه الأرباح المستحقة حتى نقطة التقويم في كل يوم تعامل.
صناديق أسواق النقد	تحدد قيمة الأصول المستثمرة في صناديق أسواق النقد باستخدام آخر سعر وحدة معلن.
الصناديق الاستثمارية	تحدد قيمة الأصول المستثمرة في الصناديق الاستثمارية باستخدام آخر سعر وحدة معلن.

ب. عدد نقاط التقويم و تكرارها.

يتم تقويم أصول الصندوق يومي الأثنين والخميس (مرتان في الأسبوع)

ج. الإجراءات التي ستتخذ في حالة التقويم الخاطئ أو الخطأ في التسعير.

في حال تقويم أصل من أصول الصندوق العام بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، سيقوم مدير الصندوق بما يلي:

- توثيق حالة التقويم أو التسعير الخاطئ.
- تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين)عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
- إبلاغ الهيئة فوراً عن أي خطأ في التقويم أو التسعير يشكل ما نسبته ٠,٥ ٪أو أكثر من سعر الوحدة.
- الإفصاح عن حالة التقويم أو التسعير الخاطئ فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق العام.

د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك و الاسترداد.

يتمثل سعر الوحدة عند الاشتراك أو سعر الوحدة عند الاسترداد في صافي قيمة الاصول لكل وحدة، حيث يتم احتساب قيمة الوحدة لأغراض الاشتراك أو الاسترداد بخصم جميع المبالغ المطلوبة على صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية (التزامات الصندوق) بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر الرسوم المحددة بالفقرة (٧) من هذه الشروط و الأحكام من إجمالي قيمة الأصول، ويحدد سعر الوحدة بقسمة الرقم الناتج من هذه العملية على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في تاريخ يوم التعامل ذو العلاقة، كما تجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد ظروف قد تغير من طريقة التسعير المذكورة.

ه. مكان ووقت نشر سعر الوحدة، وتكرارها.

سيقوم مدير الصندوق بنشر سعر الوحدة في يوم العمل الذي يلي كل يوم تعامل (مرتان في الاسبوع) على موقع شركة السوق المالية السعودية (تداول) و موقع مدير الصندوق.

٩. التعاملات :

أ. مسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك و الاسترداد.

- تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد المستوفية للمتطلبات والمستلمة قبل فترة القيد الأخيرة - الساعة ١٢:٠٠ ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية من كل يوم تعامل- بناءً على سعر وحدة الصندوق المحتسب في يوم التعامل المعني.
- تنفذ طلبات الاشتراك والاسترداد بحيث لا تتعارض مع اي أحكام تتضمنها لائحة صناديق الاستثمار أو شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.
- أن يدفع لمالكي الوحدات عوائد الاسترداد قبل موعد إقفال العمل في اليوم الرابع التالي ليوم التعامل الذي حدد فيه سعر الاسترداد كحد أقصى.
-

ب. أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد و دفع عوائد الاسترداد لمالك الوحدات.

إذا تم اكتمال استلام طلب الاسترداد قبل الساعة ١٢:٠٠ ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في كل يوم تعامل فسيكون نافذاً في يوم التعامل المعني وفي حالة تم استلام الطلب بعد الوقت المحدد فسيتم معاملته على أنه طلب ليوم التعامل التالي.
كما يلتزم مدير الصندوق بدفع عوائد الاسترداد لمالكي الوحدات قبل موعد إقفال العمل في اليوم الرابع التالي ليوم التعامل الذي حدد فيه سعر الاسترداد كحد أقصى.

ج. القيود على التعامل في وحدات الصندوق.

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات، و يحق لمدير الصندوق رفض أي اشتراك اذا رأى أن هذا الاشتراك قد يؤدي إلى مخالفة أنظمة هيئة السوق المالية أو مخالفة شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.
كما يوضح الجدول أدناه الحد الأدنى للوحدات أو قيمتها والتي يجب أن يملكها مالك الوحدات أو يستردها:

الحد الأدنى للاشتراك المبدئي ورصيد الاستثمار	:	٢,٠٠٠ (ألفي) ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	:	١,٠٠٠ (ألف) ريال سعودي
الحد الأدنى للاسترداد	:	١,٠٠٠ (ألف) ريال سعودي

د. الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق ، و الإجراءات المتبعة في تلك الحالات.

- يحق لمدير الصندوق رفض أي اشتراك اذا رأى أن هذا الاشتراك قد يؤدي إلى مخالفة أنظمة هيئة السوق المالية أو مخالفة شروط وأحكام الصندوق.

- يجوز لمدير الصندوق تأجيل تلبية أي طلب استرداد من صندوق استثمار مفتوح حتى يوم التعامل التالي، و ذلك في أي من الحالات التالية:
  - في أي يوم تعامل، إذا تجاوزت قيمة طلبات الاسترداد بما فيها تحويل الوحدات إلى صندوق آخر لدى مدير الصندوق نسبة ١٠% من صافي قيمة أصول الصندوق فيمكن لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المطلق أن يؤجل أية طلبات استرداد و/أو تحويل وحدات إلى صندوق آخر لدى مدير الصندوق على أساس تناسبي بحيث لا يتجاوز إجمالي قيمة الطلبات نسبة ١٠% من صافي قيمة أصول الصندوق وسيتم تنفيذ طلبات الاسترداد والتحويل التي تم تأجيلها في يوم التعامل اللاحق مباشرة مع خضوعها دائماً لنسبة ١٠% من صافي قيمة الأصول.
  - اذا تم تعليق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل مع الاوراق المالية او الاصول الاخرى التي يملكها صندوق الاستثمار، اما بشكل عام او بالنسبة الى اصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول انها مهمة نسبة الى صافي قيمة اصول الصندوق.
  - اذا انخفض استثمار المشترك في الصندوق الى ما دون حد الاستثمار الادنى المذكور في الشروط و الاحكام بسبب استرداده، حينئذ يحق لمدير الصندوق اعادة ما تبقى من قيمة الاستثمار للمشترك.
  - يحق لمدير الصندوق تأجيل تنفيذ طلبات الاسترداد في حال عدم تمكن الصندوق من بيع/تسييل الأصول التي يملكها لأي سبب من الاسباب.

- يحق لمدير الصندوق تعليق الاشتراك و الاسترداد في حالة حدوث ظروف قاهرة خارجة عن إرادته تمنعه من تنفيذ هذه الطلبات مثل انقطاع الكهرباء أو حدوث خلل في الأنظمة التقنية أو الحروب أو المشاكل السياسية أو الكوارث الطبيعية، على أن يرفع هذا التعليق بمجرد انقضاء الحدث الذي أدى إلى تعليق الاشتراك أو الاسترداد.

ه. الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل.

حيثما ينطبق، سيقوم مدير الصندوق بتأجيل أية طلبات استرداد و/أو تحويل وحدات إلى صندوق آخر لدى مدير الصندوق على أساس تناسبي بحيث لا يتجاوز إجمالي قيمة الطلبات نسبة ١٠% من صافي قيمة أصول الصندوق وسيتم تنفيذ طلبات الاسترداد والتحويل التي تم تأجيلها في يوم التعامل اللاحق مباشرة مع خضوعها دائماً لنسبة ١٠% من صافي قيمة الأصول.

و. الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين.

الأحكام المنظمة هي الأحكام التابعة لنظام هيئة السوق المالية السعودية ولوائحها التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية و ذلك حسب سعر الوحدة في ذلك اليوم.

ز. استثمار مدير الصندوق وتابعيه في الصندوق.

يجوز لمدير الصندوق وتابعيه الاستثمار في الصندوق لحسابه على أن لا يمارس هو أو أي من تابعيه حقوق التصويت المرتبطة بالوحدات التي يملكونها .

وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن تفاصيل استثماراته في وحدات الصندوق، وذلك بنهاية كل ربع في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني لشركة السوق المالية السعودية (تداول) وكذلك في التقارير الدورية التي يصدرها مدير الصندوق وفي القوائم المالية، وسوف يعامل هذا الاستثمار معاملة مماثلة لوحدات المشتركين في الصندوق.

ح. التاريخ المحدد و المواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك و الاسترداد في أي يوم تعامل.

آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك والاسترداد هو قبل الساعة ١٢:٠٠ ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في كل يوم تعامل

ط. إجراءات تقديم الطلبات الخاصة بالاشتراك في الوحدات أو استردادها.

- **إجراءات الاشتراك:**

يمكن للمستثمرين الاشتراك في الصندوق من خلال تسليم مدير الصندوق نموذج طلب الاشتراك كاملاً و موقعاً بالإضافة إلى أي مستندات أخرى قد يطلبها مدير الصندوق، او عن طريق القنوات الإلكترونية الخاصة بمدير الصندوق و سيتم قبول طلب الاشتراك عند استلام مبلغ الاستثمار، و يتم تنفيذ جميع طلبات الاشتراك الوافية و المستلمة قبل فترة القيد الأخيرة بناء على سعر وحدة الصندوق في يوم التعامل المعني و يتم إعلان سعر الوحدة في يوم العمل اللاحق ليوم التعامل المعني.

- **إجراءات الاسترداد:**

يجوز للمشترك طلب استرداد كلي أو جزئي من الوحدات الخاصة به وذلك من خلال استكمال وتوقيع نموذج الاسترداد و تسليمه لمدير الصندوق، او عن طريق القنوات الإلكترونية الخاصة بمدير الصندوق فترة القيد المحددة هي آخر موعد لاستلام طلبات الاسترداد و هي كل يوم تعامل قبل الساعة ١٢:٠٠ ظهرا بتوقيت المملكة العربية السعودية، جميع طلبات الاسترداد الوافية و المستلمة قبل فترة القيد الأخيرة يتم تنفيذها بناء على سعر وحدة الصندوق في يوم التعامل المعني، و يتم إعلان سعر الوحدة في يوم العمل اللاحق ليوم التعامل المعني، كما يجوز للمشترك أن يطلب تحويل استثماراته أو جزء منها من صندوق إلى آخر ويعامل طلب التحويل في مثل هذه الحالة كطلب استرداد مستقل من الصندوق الأول واشتراك في الصندوق الثاني.

ي. الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها.

الحد الأدنى للاشتراك المبدئي ورصيد الاستثمار	:	٢,٠٠٠ (ألفي) ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	:	١,٠٠٠ (ألف) ريال سعودي
الحد الأدنى للاسترداد	:	١,٠٠٠ (ألف) ريال سعودي

ك. الحد ادنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه ، و مدى تأثير عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق.

لا ينطبق، حيث أن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية هو صندوق قائم.

ل. الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب ١٠ ملايين ريال سعودي أو ما يعادلها كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق.

سيقوم مدير الصندوق بالالتزام بلوائح وتعليمات هيئة السوق المالية في حال قامت بطلب أي إجراء تصحيحي منه.

١٠. سياسة التوزيع :

أ. بيان سياسة توزيع الدخل و الأرباح.

لن يتم توزيع أرباح وحدات الصندوق على المستثمرين حيث يعاد استثمار الأرباح المتحققة في الصندوق و بالتالي سينعكس إعادة الاستثمار إيجابيا على قيمة و سعر الوحدات.

ب. التاريخ التقريبي للاستحقاق و التوزيع.

لا ينطبق.

ج. كيفية دفع التوزيعات.

لا ينطبق.

١١. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات :

أ. التقارير المالية المقدمة لمالكي الوحدات.

- سيعد مدير الصندوق التقارير السنوية و يقدمها لمالكي الوحدات خلال مدة لا تتجاوز (٧٠) يوماً من نهاية فترة التقرير.
- سيعد مدير الصندوق التقارير الأولية لمالكي الوحدات خلال مدة لا تتجاوز (٣٥) يوماً من نهاية فترة التقرير.
- سيقوم مدير الصندوق بإرسال بيان سنوي إلى مالكي الوحدات (بما في ذلك أي شخص تملك الوحدات خلال السنة المعد في شأنها البيان) يوضح ملخص لصفقات مالك الوحدات في وحدات الصندوق على مدار السنة المالية.
- سيقوم مدير الصندوق بتزويد كل مالك وحدات ببيانات صافي قيمة أصول الوحدات التي يملكها وسجل صفقاته في وحدات الصندوق خلال (١٥) يوم من كل صفقه يقوم بها.
- سيقوم مدير الصندوق بإعداد تقارير ربع سنوية لمالكي الوحدات توضح صافي قيمة أصول وحدات الصندوق وسجل بصفقات مالك الوحدات في الصندوق وعدد الوحدات التي يملكها وصافي قيمتها.

ب. أماكن و وسائل إتاحة تقارير الصندوق.

- سيتم إطلاع مالكي وحدات الصندوق و مالكي الوحدات المحتملين على التقارير السنوية و السنوية الموجزة و الأولية مجاناً وذلك بنشرها على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق و الموقع الالكتروني للسوق.
- سيتم إرسال البيان السنوي وملخص الصفقات و التقارير الربعية لكل مالك وحدات إلى آخر عنوان قام مالك الوحدات بتزويده لمدير الصندوق.

ج. القوائم المالية السنوية للصندوق.

سيقوم مدير الصندوق بإتاحة القوائم المالية السنوية مضمنه في التقارير السنوية وذلك على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق و الموقع الالكتروني للسوق.

١٢. سجل مالكي الوحدات :

- يقوم مدير الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة.
- يعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.
- يقوم مدير الصندوق بحفظ معلومات مالكي الوحدات في السجل و يلتزم بتحديثه فوراً عند حدوث أي تغيير يطرأ على البيانات المسجلة فيه.
- يكون سجل مالكي الوحدات متاح لمعاينة الهيئة عند طلبها، كما يقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى أي مالك وحدات مجاناً عند الطلب (على أن يظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط).
- بما لا يخل بأحكام اللوائح ذات العلاقة، يحتوي سجل مالكي الوحدات - كحد أدنى - على البيانات التالية:
    - اسم مالك الوحدات، جنسيته و عنوانه.
    - رقم الهوية الوطنية أو ما يعادلها مثل رقم الإقامة أو رقم جواز السفر أو رقم السجل التجاري، أو أي وسيلة تعريف أخرى تحددها الهيئة بحسب فئة مالك الوحدات.
    - تاريخ تسجيل كل مالك وحدات في السجل.
    - بيانات جميع الصفقات المتعلقة بوحدات الصندوق التي أجراها كل مالك وحدات.
    - الرصيد الحالي لعدد الوحدات المملوكة لكل مالك وحدات.
    - أي قيد أو حق على الوحدات المملوكة لكل مالك وحدات.

١٣. اجتماع مالكي الوحدات :

أ. الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات.

- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه.
- يجب على مدير الصندوق الدعوة إلى اجتماع مالكي الوحدات خلال (١٠) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ .
- يجب على مدير الصندوق الدعوة إلى اجتماع مالكي الوحدات خلال (١٠) أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعيو أو منفردين ٢٥% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

ب. إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات.

- تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات عن طريق الاعلان على الموقع الالكتروني لمدير الصندوق و الموقع الالكتروني للسوق، بالإضافة إلى إرسال إشعار إلى مالكي الوحدات و أمين الحفظ قبل (١٠) أيام على الأقل من الاجتماع بمدة لا تزيد عن (٢١) يوماً قبل الاجتماع، على أن يحدد الإعلان والاشعار تاريخ الاجتماع، مكانه ووقته والبنود المقترحة.
- يكون الاجتماع صحيحاً و مكتمل النصاب في حال حضور عدد من مالكي الوحدات ممن يملكون مجتمعين ٢٥% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، وفي حال عدم استيفاء النصاب سيقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع ثانٍ بالإعلان عن ذلك في موقعه الالكتروني و الموقع الالكتروني للسوق وبإرسال إشعار كتابي لمالكي الوحدات و أمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (٥) أيام، ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة وحدات الصندوق الممثلة في الاجتماع.
- قد يتم عقد اجتماعات مالكي الوحدات و الاشتراك في مداولاتها و التصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات و حقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.

- يحق لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- يحق لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد عن كل وحدة يمتلكها في الصندوق.
- في حالة عقد الاجتماعات بواسطة وسائل التقنية الحديثة سيكون التصويت وفقاً لذلك حسب الضوابط التي تضعها الهيئة.

١٤. حقوق مالكي الوحدات :

- امتلاك الوحدات المشترك بها في الصندوق.
- ممارسة حقوقه المرتبطة بالوحدات التي تملكها حسب شروط و أحكام الصندوق ومذكرة معلوماته ولائحة صناديق الاستثمار، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.
- الحصول على بيان سجل الوحدات السنوي الخاص بأي استثمار مالي في وحدات الصندوق.
- الموافقة على التغييرات الأساسية في شروط وأحكام الصندوق.
- الإشعار بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة معلوماته، والحصول على ملخص بهذا التغيير قبل سريانه وفقاً لهذه الشروط و الأحكام بما لا يتعارض مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- استرداد الوحدات قبل سريان أي تغيير في شروط و أحكام الصندوق دون فرض أي رسوم استرداد –إن وجدت-.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات باللغة العربية دون مقابل.
- الحصول على القوائم المالية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
- الإشعار برغبة مدير الصندوق بإنهاء صندوق الاستثمار وفقاً لشروط و أحكام الصندوق ومذكرة معلوماته وبما لا يتعارض مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.

١٥. مسؤولية مالكي الوحدات :

فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون و التزامات الصندوق.

١٦. خصائص الوحدات :

ينقسم الصندوق لوحدات متساوية في القيمة و لها المميزات والحقوق ذاتها، على أن يشكل إجمالي قيمة الوحدات المصدرة إجمالي قيمة الصندوق .

لن يقوم مدير الصندوق بإصدار شهادات ملكية للمستثمرين في وحدات الصندوق بل سيحتفظ بسجل يوضح جميع ملاك الوحدات في الصندوق.

١٧. التغيرات في شروط و أحكام الصندوق :

أ. الأحكام المنظمة لتغيير شروط و أحكام الصندوق.

يخضع تغيير شروط و أحكام الصندوق لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية، حيث يجوز لمدير الصندوق طبقاً لتقديره فقط تعديل هذه الشروط و الأحكام في أي وقت بناءً شريطة الحصول على موافقة مالكي الوحدات و الهيئة على التغييرات الأساسية المقترحة، أو إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بالتغييرات المهمة وواجبة الإشعار.
وسيتم توفير نسخه من هذه الشروط والأحكام في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق و الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول).

ب. الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط و أحكام الصندوق.

بما لا يتعارض مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار، سيتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بالتغييرات في الشروط و الأحكام وفق الآلية التالية:

- سيقوم مدير الصندوق بالحصول على موافقة الهيئة بعد الحصول عل موافقة مالكي الوحدات على أي تغيير أساسي مقترح في الصندوق، بعد ذلك سيقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات عن تفاصيل هذه التغييرات من خلال الإعلان على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق و الموقع الالكتروني للسوق قبل (١٠) أيام من سريان التغيير.
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بالتغيرات المهمة على مستندات الصندوق قبل سريانها بمدة لا تقل عن (٢١) يوم.
- سيقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات واجبة الإشعار قبل سريانها بمدة (٨) أيام.

١٨. إنهاء صندوق الاستثمار:

- يحتفظ مدير الصندوق بحق إنهاء الصندوق على أن يشعر الهيئة و مالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن (٢١) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- عند حدوث أي حدث يوجب إنهاء الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق فوراً و إشعار الهيئة و مالكي الوحدات خلال (٥) أيام عمل من وقوع الحدث الذي أوجب إنهاء الصندوق.
- في حال عدم استيفاء أي من متطلبات لائحة صناديق الاستثمار أو أي متطلبات أخرى من هيئة السوق المالية التي قد يتم إنهاء الصندوق بموجبها، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك.
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني و الموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق العام ومدة تصفيته.

١٩. مدير الصندوق:

أ. مهام مدير الصندوق وواجباته و مسؤولياته.

يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار وجميع اللوائح و الأنظمة ذات العلاقة، سواءً أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم.
كما يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم و أحكام كلاً من شروط وأحكام ومذكرة معلومات الصندوق، و يلتزم بواجبات الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يضمن العمل وبذل الحرص المعقول بما يحقق مصالحهم، ويكون مسؤول عن القيام بالتالي:

١. إدارة الصندوق.
٢. إدارة عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
٣. طرح وحدات الصندوق.
٤. التأكد من دقة شروط و أحكام ومذكرة معلومات الصندوق واكتمالها و أنها كاملة، واضحة، صحيحة، غير مضللة ومحدثة.
٥. وضع السياسات و الإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها.
٦. تطبيق برنامج المطابقة والالتزام للصندوق، ويزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.
٧. الالتزام بطلبات الموافقة والاشعارات المقدمة للهيئة حسب أحكام الأنظمة واللوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية حيثما ينطبق.

ب. حق مدير الصندوق في تعيين مدير الصندوق من الباطن.

يجوز لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مديراً للصندوق من الباطن للصندوق، على أن يدفع مدير الصندوق أتعاب ومصاريف أي مدير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

ج. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله.

- يحق لمدير الصندوق الانسحاب طوعاً من إدارة الصندوق حسب ما تقتضيه مصلحة مالكي الوحدات على أن يرتب لتعيين مدير صندوق بديل ويخضع ذلك لأحكام ولوائح هيئة السوق المالية.
- للهيئة حق عزل مدير الصندوق واتخاذ أي اجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل لذلك الصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات التالية:

١. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الادارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
٢. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الادارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
٣. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ممارسة نشاط الادارة.
٤. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل – بشكل تراه الهيئة جوهرياً – بالالتزام بالأنظمة أو اللوائح التنفيذية.
٥. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير الصندوق أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.
٦. أي حالة أخرى ترى هيئة السوق المالية على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.

إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتهم وفقاً للفقرة السابقة، يتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات لمدير الصندوق البديل. ويجب على أمين مدير الصندوق أن ينقل – حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض- إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق بما يتماشى مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.

٢٠. أمين الحفظ :

أ. مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته.

- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام هذه لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

ب. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن.

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث بالعمل أميناً للحفظ أو اي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن، على أن يدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

ج. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله.

- يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ واستبداله واتخاذ أي اجراء تراه مناسباً في حال وقوع اي من الحالات التالية:

١. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بموجب لائحة الأشخاص الرخص لهم.
٢. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
٣. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
٤. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل بشكل تراه جوهرياً بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
٥. أي حالة أخرى ترى الهيئة – بناءً على أسس معقولة – أنها ذات أهمية جوهرية.

- يحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ واستبداله في الحالات التالية:

يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات ويجب اشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي، والافصاح فوراً في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني.

إذا مارست الهيئة أو مدير الصندوق أياً من صلاحياتهم وفقاً للفقرة السابقة، يتعين على مدير الصندوق تعيين أمين حفظ بديل بحسب أحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية، كما يتعين على مدير الصندوق و أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات لأمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل –حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً- إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.

٢١. المحاسب القانوني :

أ. المحاسب القانوني لصندوق الاستثمار.

العظم والسديري محاسبون قانونيون – عضو كروهورث الدولية
طريق الأمير محمد بن عبدالعزيز - الرياض
ص.ب. ١١
الرياض ١٠٥٠٤
رقم الهاتف: ٩٦٦١١٢١٧٥٠٠٠+
رقم الفاكس: ٩٦٦١١٢١٧٥٠٠٠+
الموقع الالكتروني: www.crowe.com/sa

ب. مهام المحاسب القانوني و واجباته و مسؤولياته.

يقوم المحاسب القانوني بإعداد وتقديم ومراجعة القوائم المالية المرحلية والسنوية والمصادقة على القوائم السنوية وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبيين القانونيين.

ج. الأحكام المنظمة لاستبدال المحاسب القانوني لصندوق الاستثمار.

يحق لمدير الصندوق استبدال المحاسب القانوني بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق ف الحالات التالية:

١. في حال وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني في تأدية مهامه.
٢. إذا لم يعد المحاسب القانوني مستقلاً .
٣. إذا قرر مجلس أدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.
٤. إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغير المحاسب القانوني المعين للصندوق.

٢٢. أصول الصندوق :

- إن أصول صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية محفوظة بواسطة أمين حفظ لصالح صندوق الاستثمار و المملوك لمالكي وحدات الصندوق، ولا تعتبر هذه الأصول ملكاً لأمين الحفظ وليس له حق التصرف بها إلا وفقاً لشروط وأحكام هذا الصندوق ومذكرة معلوماته.
- يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدد تلك الأصول بشكل مستقل من خلال تسجيل الأوراق المالية و الأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح ذلك الصندوق، و أن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد تأدية التزاماته التعاقدية.
- إن أصول صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. و لا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق ،و ذلك في حدود ملكيته ،أو كان مسموحا بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار و أفصح عنها في هذه الشروط و الأحكام أو مذكرة المعلومات.

٢٣. إقرار من مالك الوحدات :

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسة والملاحق الخاصة بصندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية وفهم ما جاء فيهم والموافقة عليهم والإقرار بالاطلاع على خصائص الوحدات التي تم الاشتراك بها في الصندوق، وتم الحصول على نسخة من هذه الاتفاقية والتوقيع عليها.

اسم المشترك / أسماء المشتركين	**:**	
رقم الحساب الاستثماري	**:**	
التاريخ	**:**	
الموقع أو الفرع	**:**	
التوقيع	**:**	

لاستخدام شركة السعودي الفرنسي كابيتال وموظفيه فقط.		
اسم الموظف المختص	**:**	
التاريخ	**:**	

ملحق (١): ملخص الإفصاح المالي

١. الأرقام المدققة لعام 2019 .

نوع الرسوم	المبلغ (ريال سعودي)
أتعاب المحاسب القانوني	33,600.00
رسوم الجهات الرقابية	7,500.00
رسوم الحفظ	365,332.12
رسوم الصفقات	31,185.18
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	-
رسوم الادارة	4,920,775.65
رسوم تداول	5,250.00
رسوم احتساب المؤشر	31,875.00
اخرى	73,467.91

٢. مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم و المصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق.

الرسوم (حجم الصندوق المفترض ١٠٠ مليون)	كنسبة مئوية	بالريال السعودي
مبلغ الاشتراك		2,000.00
رسوم التسجيل تداول	0.0021%	0.0416
رسوم الجهات الرقابية	0.0030%	0.0594
أتعاب المحاسب القانوني	0.0133%	0.2663
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	0.0000%	0.0000
رسوم احتساب المؤشر	0.0126%	0.2526
رسوم الصفقات	0.0124%	0.2472
رسوم التمويل	0.0000%	0
اخرى	0.0291%	0.5823
رسوم الحفظ	0.1364%	2.7288
رسوم الادارة	1.8337%	36.6732
اجمالي الرسوم		40.8516

* رسوم الاشتراك: حتى ٣% من المبلغ الاجمالي للاشتراك.

٣. رسوم الصناديق المستثمر بها والتابعة لمدراء آخرون.

لا يوجد

ملحق (٢): الأداء السابق لصندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية

١. العائد الكلي لسنة / ثلاثة سنوات / خمسة سنوات / منذ التأسيس.

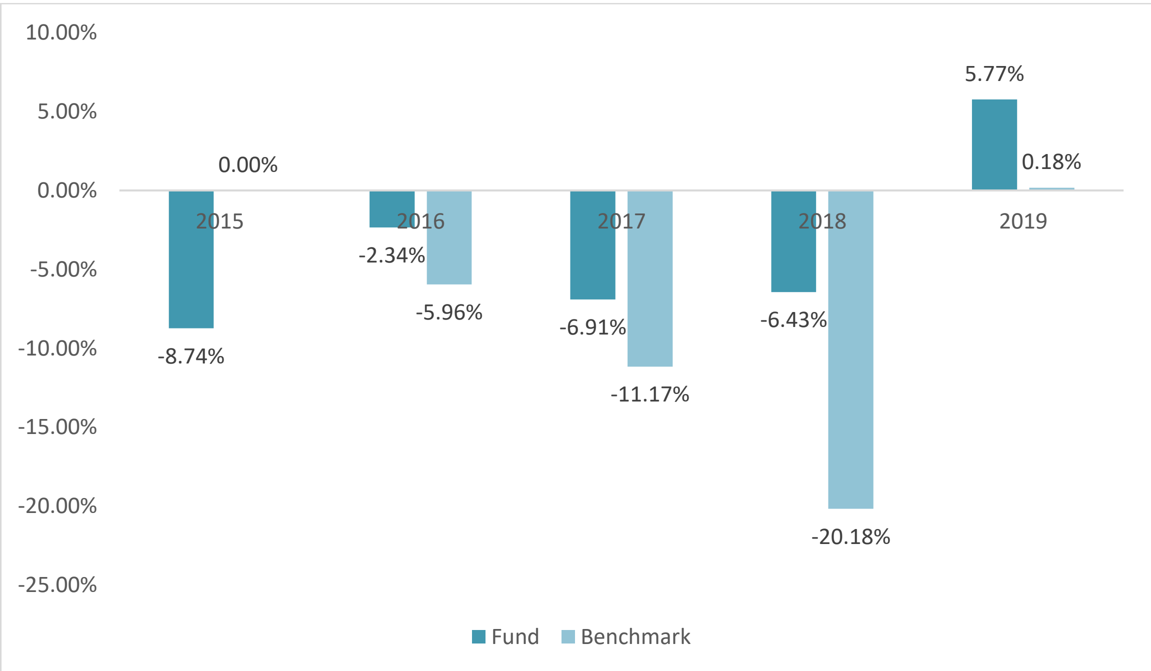
الفترة	سنة	ثلاثة سنوات	خمسة سنوات	منذ التأسيس
العائد الكلي	5.77%	-7.87%	لا ينطبق	-17.88%

٢. إجمالي العائدات السنوية لكل من السنوات العشر الماضية أو منذ التأسيس.

الفترة	٢٠١٩	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٥	منذ التأسيس
العائد الإجمالي	5.77%	-6.43%	-6.91%	-2.34%	-8.74%	-17.88%

٣. الأداء مقارنة بالمؤشر على مدار خمسة سنوات أو منذ التأسيس.

الفترة	٢٠١٩	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٥
أداء الصندوق	5.77%	-6.43%	-6.91%	-2.34%	-8.74%
أداء المؤشر	0.18%	-20.18%	-11.17%	-5.96%	لا ينطبق



مذكرة المعلومات

أمين حفظ الصندوق:
شركة اتش اس بي سي (HSBC) العربية السعودية

صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية

صندوق أسهم استثماري مفتوح متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية

- صدرت مذكرة معلومات الصندوق في ١٥ رجب ١٤٣٩هـ الموافق ٠١ أبريل ٢٠١٨م ، وقد تم آخر تحديث في تاريخ ١٩ رجب ١٤٤٢ هـ الموافق ٠٣ مارس ٢٠٢١م.
- إن مذكرة معلومات صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، و تتضمن معلومات كاملة، واضحة، صحيحة، غير مضللة، محدثة ومعدلة.
- ننصح المستثمرين بقراءة مذكرة المعلومات الخاصة والمستندات الأخرى السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية بدقة وعناية وفهمها قبل اتخاذ أي قرار استثماري بشأن الصندوق، وفي حال عدم الوضوح ينبغي التماس مشورة مالية من مستشار مالي مرخص من هيئة السوق المالية وذلك لبيان الآتي:

أ. مدى ملائمة الاستثمار في الصندوق لتحقيق الأهداف الاستثمارية

ب. مدى قابلية المستثمر المحتمل تحمل أي من المخاطر المرتبطة بالاستثمار في الصندوق.

وعلى ما سبق يتحمل المستثمر المسؤولية الكاملة نتيجة قراره الاستثماري بشأن الصندوق.

السعودي الفرنسي كابيتال
Saudi Fransi Capital

إخلاء مسؤولية

روجعت مذكرة المعلومات من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق و أعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة و اكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات. كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة و اكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات، كما يقرون ويؤكدون على أن المعلومات والبيانات الواردة غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته. لا تتحمل الهيئة أيّ مسؤولية عن محتويات مذكرة المعلومات، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخلي نفسها صراحة من أي مسؤولية مهما كانت، ومن أي خسارة تنتج عما ورد في مذكرة المعلومات أو عن الاعتماد على أي جزء منها. ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على تأسيس الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه أو تأكيد صحة المعلومات الواردة في الشروط و الأحكام ومذكرة المعلومات، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تم اعتماد صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار.

نشرة الصندوق

عملة الصندوق	:	ريال سعودي.
درجة المخاطرة للصندوق	:	مرتفعة.
نوع الصندوق	:	صندوق مفتوح متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
الأهداف الاستثمارية للصندوق	:	تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في الطروحات الأولية و أسهم الشركات المدرجة حديثاً التي لم يمض على إدراجها خمس سنوات في أسواق الأسهم في دول مجلس التعاون. وكذلك الصندوق له الصلاحية بالاستثمار في أسهم الحقوق الأولوية للشركات المدرجة في السوق الأسهم السعودية والاستثمار كذلك في الأسهم التي تم تسجيلها وقبول ادراجها في السوق الموازية وحقوق الأولية الخاصة بهذه الأسهم، وتحقيق أداء يفوق معدل أداء المؤشر الاسترشادي.
توزيعات نقدية	:	لا ينطبق.
المؤشر الاسترشادي	:	مؤشرأي ديبل ريتنج للطروحات الأولية (Ideal Ratings IPO Index) و الذي تقوم باحتسابه و إعداده شركة Ideal Ratings .
الحد الأدنى للاشتراك المبدئي ورصيد الاستثمار	:	٢,٠٠٠ (ألفي) ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	:	١,٠٠٠ (ألف) ريال سعودي.
الحد الأدنى للاسترداد	:	١,٠٠٠ (ألف) ريال سعودي.
أيام تعامل الصندوق	:	الاثنين و الخميس (على أن تكون أيام عمل بالمملكة العربية السعودية).
الموعد النهائي لتقديم تعليمات الاشتراك و الاسترداد لكل يوم تعامل	:	قبل الساعة ١٢:٠٠ ظهراً بتوقيت المملكة.
يوم إعلان سعر وحدة الصندوق	:	يوم العمل اللاحق ليوم التعامل.
موعد دفع قيمة الوحدات المستردة للمستثمرين	:	خلال أربعة أيام عمل من يوم التعامل.
رسوم الاشتراك	:	حتى ٣% تدفع مقدماً من إجمالي مبلغ الاشتراك.
رسوم الاسترداد	:	لا يوجد.
رسوم الاسترداد المبكر	:	لا يوجد.
رسوم الإدارة	:	١,٧٥% في السنة – من صافي أصول الصندوق.
سعر الوحدة عند بدء الصندوق	:	١٠ ريال سعودي.

دليل الصندوق

مدير الصندوق	:	شركة السعودي الفرنسي كابيتال- سجل تجاري رقم ١٠١٠٢٣١٢١٧ ، ترخيص هيئة السوق المالية رقم (١١١٥٣/٣٧). المركز الرئيسي : ص.ب ٢٣٤٥٤ الرياض ١١٤٢٦ المملكة العربية السعودية. هاتف ٢٨٢٦٦٦٦ ١١ ٩٦٦+ www.sfc.sa
أمين الحفظ	:	شركة اتش اس بي سي العربية السعودية HSBC Saudi Arabia Limited الادارة العامة العليا – المروج7267 ص.ب. ٢٢٥٥ الرياض ١٢٢٨٣ المملكة العربية السعودية هاتف 5920 92000 966+ فاكس 2385 299 11 966+ www.HSBCSaudi.com البريد الالكتروني SaudiArabia@HSBC.com
المحاسب القانوني	:	العظم والسديري محاسبون قانونيون – عضو كروهورث الدولية طريق الأمير محمد بن عبدالعزيز - الرياض ص.ب. ١١ الرياض ١٠٥٠٤ رقم الهاتف: ٩٦٦١١٢١٧٥٠٠٠+ رقم الفاكس: ٩٦٦١١٢١٧٥٠٠٠+ الموقع الالكتروني: www.crowe.com/sa

تعريفات

الصندوق	:	صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية.
مدير الصندوق	:	شخص مرخص له بممارسة أعمال الإدارة بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم يكون مسئولاً عن إدارة أصول صندوق الاستثمار.
عملة الصندوق	:	العملة التي يتم تقييم سعر وحدات الصندوق بناء عليها.
المملكة	:	المملكة العربية السعودية.
دول مجلس التعاون الخليجي	:	الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي (مملكة البحرين، دولة الكويت، سلطنة عمان، دولة قطر، المملكة العربية السعودية، والإمارات العربية المتحدة).
الهيئة	:	هيئة السوق المالية شاملة حيثما يسمح النص، أي لجنة، أو لجنة فرعية، أو موظف، أو وكيل يمكن أن يتم تفويضه للقيام بأي وظيفة من وظائف الهيئة.
لائحة صناديق الاستثمار	:	لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
صندوق الاستثمار	:	برنامج استثمار مشترك يهدف إلى إتاحة الفرصة للمستثمرين فيه بالمشاركة جماعياً في أرباح البرنامج، ويديره مدير الصندوق مقابل رسوم محددة.
المشترك/ مالك الوحدات	:	الشخص الذي يملك وحدات في صندوق الاستثمار.
الوحدة	:	الوحدات التي يملكها المشترك في الصندوق.
المؤشر الاسترشادي	:	هو مرجع للسوق من خلاله يمكن قياس أداء صندوق الاستثمار.
مجلس الإدارة	:	مجلس يقوم مدير الصندوق بتعيين أعضائه وفقاً للائحة صناديق الاستثمار لمراقبة أعمال مدير صندوق الاستثمار.
الهيئة الشرعية / اللجنة الشرعية	:	مجموعة من علماء الشريعة تم تعيينهم من قبل مدير الصندوق لتقديم المشورة بشأن المنتجات الاستثمارية المتوافقة لأحكام الشريعة الإسلامية.
يوم العمل	:	اليوم الذي تكون فيه أسواق المال التي يتعامل فيها الصندوق مفتوحة للتداول.
يوم التعامل	:	يوم يتم فيه بيع واسترداد وحدات صندوق الاستثمار.
يوم الإعلان	:	هي الأيام التي يعلن فيها عن أسعار الوحدات.
نقطة التقويم	:	. النقطة الزمنية في كل يوم تعامل التي يتم على أساسها احتساب صافي قيمة الأصول لكل وحدة.
فترة القيد الأخيرة	:	الموعد النهائي لتقديم تعليمات بيع واسترداد وحدات الصندوق.
سعر الوحدة	:	قيمة وحدة الصندوق و التي تحسب بتقسيم صافي أصول الصندوق على إجمالي عدد الوحدات القائمة.
رسوم الاشتراك	:	رسوم تدفع مقدماً عند شراء وحدات في الصندوق.
رسوم إدارة الصندوق	:	التعويض والمصاريف والأتعاب المتعلقة بالخدمات الاستشارية التي يتم دفعها لمدير الصندوق.
الحد الأدنى للاشتراك	:	الحد الأدنى لمبلغ المال المطلوب للاشتراك بصندوق معين.

الطروحات الأولية	:	الطروحات الأولية العامة لأسهم الشركات التي يتم طرحها طرحاً عاماً للاكتتاب لأول مرة.
حقوق أولوية	:	طرح أسهم إضافية لمساهمي المصدر في الطروحات فيها بما يتناسب مع نسب تملكهم.
أدوات أسواق النقد	:	الودائع و الأوراق المالية قصيرة الأجل و عقود تمويل التجارة (بما فيها عقود المرابحة)، و التي تتسم بسيولتها العالية و قلة المخاطر.
صندوق أسواق النقد	:	صندوق استثمار هدفه الوحيد الاستثمار في الودائع والأوراق المالية قصيرة الأجل وعقود تمويل التجارة وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
معامل الارتباط / Correlation	:	مدى ترابط السهم بسهم أخر أو ترابط سهم بمؤشر.
المعايير الشرعية	:	المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق، و التي يتم بناءً عليها تحديد الشركات المؤهلة للاستثمار فيها من قبل الصندوق.

مذكرة المعلومات

١. صندوق الاستثمار :

أ. اسم الصندوق.

صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية.

ب. تاريخ إصدار شروط و أحكام الصندوق.

صدرت شروط و أحكام الصندوق بتاريخ ١٤ شعبان ١٤٣٦هـ الموافق ٠١ يونيو ٢٠١٥م، وقد تم آخر تحديث في تاريخ١٩ رجب ١٤٤٢ هـ الموافق ٠٣ مارس ٢٠٢١م.

ج. تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته.

صدرت موافقة هيئة السوق المالية على تأسيس هذا الصندوق و طرح وحداته طرحاً عاماً بتاريخ ٢٤ شعبان ١٤٣٦ هـ الموافق ١١ يونيو ٢٠١٥ م.

د. مدة الصندوق.

إن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي هو صندوق مفتوح غير محدد المدة.

ه. عملة الصندوق.

عملة الصندوق الريال السعودي.

في حال تم استلام مبلغ الاشتراك بعملة تخالف عملة الصندوق سيقوم مدير الصندوق بتحويلها إلى عملة الصندوق طبقاً لأسعار الصرف السائدة المتوفرة لدى مدير الصندوق.

٢. سياسة الاستثمار وممارساته:

أ. الأهداف الاستثمارية للصندوق.

إن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية هو صندوق أسهم مفتوح يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في الطروحات الأولية في دول مجلس التعاون الخليجي و أسهم الشركات المدرجة حديثاً التي لم يمض على إدراجها خمس سنوات في أسواق الأسهم في دول مجلس التعاون الخليجي. وكذلك له الصلاحية بالاستثمار في أسهم الحقوق الأولوية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية والمتوافقة مع المعايير الشرعية والاستثمار كذلك في الأسهم التي تم تسجيلها وقبول ادراجها في السوق الموازية وحقوق الأولوية الخاصة بهذه الأسهم. كما يهدف الصندوق إلى تحقيق أداء يفوق معدل أداء المؤشر الاسترشادي للصندوق.

ب. أنواع الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق بشكل أساسي.

- الطروحات الأولية في دول مجلس التعاون الخليجي
- أسهم الشركات المدرجة حديثاً التي لم يمض على إدراجها خمس سنوات في أسواق الأسهم في دول مجلس التعاون الخليجي.
- أسهم الحقوق الأولوية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية والمتوافقة مع المعايير الشرعية
- الأسهم التي تم تسجيلها وقبول ادراجها في السوق الموازية وحقوق الأولوية الخاصة بهذه الأسهم.
- يحق لمدير الصندوق حسب تقديره الاحتفاظ بحوالي ٧٥% كحد أقصى من أصول الصندوق في صورة نقد، وذلك في بعض الظروف عندما لا تكون هناك فرص استثمارية كافية مثل انخفاض عدد فرص الاستثمار في الطروحات الأولية.
- يحق للصندوق الاستثمار في الشركات المدرجة في السوق الأساسي (تاسي) والسوق الموازي (نمو) وبحد أقصى ٢٥% من صافي قيمة الصندوق للسوق الموازي (نمو) ، و المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية الموضوعة من قبل الهيئة الشرعية .
- الاستثمار في جميع الوسائل المالية الأخرى مثل الصناديق العقارية المطروحة (REIT) و صناديق الملكية المتداولة (ETF) وغيرها.

- يحق لمدير الصندوق الاستثمار في الشركات التي تأسست في دول مجلس التعاون و التي يتركز نشاطها الرئيسي في دول مجلس التعاون ، و التي تكون مدرجة في أسواق المال الخليجية أو أي من الأسواق المالية الأخرى.
- يحق لمدير الصندوق استثمار النقد الفائض في الودائع المصرفية قصيرة الأجل و أدوات صناديق النقد المتوافقة مع الشريعة.
- كما يحق للصندوق الاحتفاظ بحوالي ٥٠% كحد أقصى من أصول الصندوق في صناديق أسواق النقد.

ج. سياسة تركيز الاستثمار.

- **سياسة تركيز الاستثمار حسب نوع الاستثمار:**

نوع الاستثمار	الحد الأدنى من صافي قيمة أصول الصندوق	الحد الأعلى من صافي قيمة أصول الصندوق
الطروحات الأولية و الأسهم المدرجة حديثاً (خمس سنوات أو أقل) في أسواق الأسهم دول مجلس التعاون الخليجي	%٢٥	%١٠٠
وحدات صناديق أسواق النقد	%٠	%٥٠
سيولة نقدية أو أدوات أسواق النقد	%٠	%٧٥
أسهم حقوق الأولوية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية	%٠	%٢٥
وحدات صناديق استثمار محلية تستثمر في أسهم سعودية وخليجية	%٠	%٢٥
أسهم شركات صغيرة ومتوسطة الحجم مدرجة في الأسواق الخليجية	%٠	%٢٥
السوق الموازي	%٠	%٢٥

- **سياسة تركيز الاستثمار حسب المنطقة الجغرافية:**

الدولة	الحد الأدنى من صافي قيمة أصول الصندوق	الحد الأعلى من صافي قيمة أصول الصندوق
المملكة العربية السعودية	%٠	%١٠٠
الإمارات العربية المتحدة	%٠	%٥٠
سلطنة عمان	%٠	%٥٠
مملكة البحرين	%٠	%٥٠
دولة قطر	%٠	%٥٠
دولة الكويت	%٠	%٥٠

د. أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته.

- يحق للصندوق الاستثمار الشركات المدرجة في السوق الاساسي (تاسي) و السوق الموازي (نمو) المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية الموضوعة من قبل الهيئة الشرعية.
- يحق لمدير الصندوق الاستثمار في الشركات التي تأسست في دول مجلس التعاون و التي يتركز نشاطها الرئيسي في دول مجلس التعاون، والتي تكون مدرجة في اسواق المال الخليجية او أي من الاسواق المالية الاخرى
- يحق لمدير الصندوق استثمار النقد الفائض في الودائع المصرفية قصيرة الأجل و ادوات صناديق النقد المتوافقة مع الشريعة

هـ. المعاملات و الأساليب والأدوات التي يستخدمها مدير الصندوق بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية للصندوق.

عند اختيار الأسهم التي يستثمر بها الصندوق، سيقوم مدير الصندوق باستخدام خبراته وموارده لتقييم الاقتصاد الكلي عالمياً وإقليمياً ومحلياً بالإضافة إلى التحليل الأساسي والفني للشركات التي يستهدف الاستثمار فيها وعوامل أخرى على سبيل الذكر لا الحصر الحالة المعنوية للمستثمرين ومدى حدة تذبذب الأسواق ودرجة الترابط الموجودة بين الأسهم أو ما يعرف ب (Correlation).

وتجدر الإشارة إلى أن الاستثمار في أسهم شركات صغيرة ومتوسطة الحجم مدرجة في الأسواق الخليجية يتم تحديدها من قبل مدير الصندوق باستخدام التصنيفات المتبعة وفقا لممارسات السوق.

كما سيقوم مدير الصندوق بشكل ربع سنوي بإعادة موازنة محفظة الصندوق لتتماشى مع إعادة موازنة المؤشر الاسترشادي ، و تشمل إعادة الموازنة بيع الأسهم التي تجاوز فترة طرحها خمس سنوات.

و. أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق.

جميع الأوراق المالية التي لا تقع ضمن المجال الاستثماري للصندوق المنصوص عليها في الفقرة (ب) من هذه المادة.

ز. القيود على أنواع الأوراق المالية التي يستثمر فيه الصندوق.

- لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق.
- لن يستثمر الصندوق في أسهم شركات مدرجة مما يلي:
  -
  - يستثمر الصندوق في أسهم شركات مدرجة باستثناء:
    - المؤسسات المالية (ماعدا المصارف الإسلامية وشركات التأمين الإسلامية)
  - شركات ذات الخصائص التالية:
    - ديون ربوية تتجاوز ٣٣% لمتوسط مدة ١٢ شهر للقيمة السوقية أو لإجمالي أصول الشركة أيهما أكبر.
    - الدخل الربوي أو أي دخل غير متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يتجاوز ٥% من الإيرادات الإجمالية.

- ضوابط الاستثمار في أدوات أسواق النقد هي:
  - أن تكون بالريال السعودي.
  - الاستثمار في الودائع المصرفية المتوافقة مع معايير الشرعية بشكل مباشر في المؤسسات المالية المرخصة من قبل مؤسسة النقد العربي السعودي قد تشمل بينها البنك السعودي الفرنسي.
  - لا يمكن تخصيص أكثر من ١٥% من أصول الصندوق لدى جهة واحده أو مصدر واحد.
  - سيعتمد مدير الصندوق على تصنيفه الخاص باختيار الوديعة المصرفية وذلك حسب جاذبية العائد.

- ضوابط الاستثمار في صناديق أسواق النقد هي:
  - أن تكون بالريال السعودي.
  - أن تكون متوافقة مع معايير الشرعية ومطروحة طرحا عاما في المملكة العربية السعودية ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية، وتشمل الصناديق التابعة لمدير الصندوق أو لمدراء آخرون.
  - لا يجوز لصندوق الاستثمار تملك وحدات صندوق استثمار آخر إذا تجاوز إجمالي الوحدات التي تم تملكها ما نسبته (١٠%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي قام بالتملك، أو ما نسبته (١٠%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته.
  - سيعتمد مدير الصندوق على تصنيفه الخاص باختيار صناديق أسواق النقد وذلك حسب جاذبية العائد.

كما يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية بالقيود و الحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار و شروط و أحكام الصندوق و مذكرة المعلومات.

ح. حد استثمار أصول الصندوق في وحدات صناديق استثمار أخرى.

يحق للصندوق الاحتفاظ بحوالي ٢٥% كحد أقصى من أصول الصندوق في وحدات صناديق محلية تستثمر في أسهم سعودية وخليجية، قد تشمل هذه الصناديق صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال و /أو صناديق تابعة لمدراء آخرون والمطروحة طرحا عاما في المملكة العربية السعودية والمتوافقة مع معايير الشرعية والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية.

ط. صلاحيات الصندوق في الاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة هذه الصلاحيات، و سياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق.

يحق للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع المعايير الشرعية كما له الصلاحية في الاقتراض بهدف الاستثمار في الصندوق بحسب موافقة مجلس الإدارة على شروط وأحكام الصندوق على أن لا تتجاوز نسبة الاقتراض ١٠% من صافي قيمة أصوله وستكون المدة لا تتعدى سنة.

ي. الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير.

لا يوجد.

ك. سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق.

يدير الصندوق محفظة استثماراته والموجودات الأخرى من خلال مراقبة العائد من صافي الموجودات العائدة لمالكي الوحدات ويجري التعديلات عليها مع الأخذ بالاعتبار التغيرات في ظروف السوق. يعتمد الهيكل الرأسمالي على إصدار واسترداد الوحدات . يحتفظ الصندوق بمراكز في أدوات مالية مختلفة وفقاً لسياسته الاستثمارية. ويتم تصنيف كافة الاستثمارات كاستثمارات "مقتناه بغرض الإتجار" وودائع متوافقة مع الشريعة .

يتعرض الصندوق لمخاطر الائتمان ومخاطر أسعار الأسهم ومخاطر السيولة ومخاطر أسعار العمولة الخاصة.، وتكون سياسة إدارتها كما يلي:

- **<u>مخاطر الائتمان.</u>**

يتعرض الصندوق لمخاطر الائتمان المتعلقة بأرصدته لدى البنوك والودائع النقدية أو ودائع سوق المال مع الأطراف ذات العلاقة وحساب الاستثمار المحتفظ بها لدى مدير الصندوق والوحدات المحتفظ بها صناديق سوق المال. يتم الاحتفاظ بالأرصدة البنكية لدى بنوك ذات تصنيف ائتماني مرتفع بينما يتم الاحتفاظ بودائع سوق المال لدى بنوك محلية مرخصة مؤسسة النقد العربي السعودي. أما صناديق سوق المال فهي استثمارات منخفضة الخطورة حيث أن المخاطر الأساسية للاستثمارات منخفضة. وتعد القيمة الدفترية أقصى مخاطر الائتمان المتعلقة بالموجودات المالية .

- **<u>مخاطر أسعار الأسهم .</u>**

تتعرض استثمارات الصندوق لمخاطر أسعار السوق الناتجة من حالات عدم التأكد فيما يتعلق بالأسعار المستقبلية. يقوم مدير الصندوق بإدارة هذه المخاطر من خلال تنويع المحفظة الاستثمارية على أساس التوزيع الجغرافي والتركيز الصناعي/القطاعي.

يوفر مدير الصندوق التوجيهات لمدير الصندوق الفرعي لإدارة هذه المخاطر من خلال تنويع المحفظة الاستثمارية على أساس التوزيع الجغرافي والتركيز الصناعي والمراقبة المنتظمة لأسعار الأسهم. ويراقب مدير الصندوق بصورة منتظمة الضوابط الصادرة عن مدير الصندوق الفرعي لإدارة مخاطر أسعار الأسهم المتعلقة بها.

- **<u>مخاطر السيولة.</u>**

تنص أحكام وشروط الصندوق على استرداد الوحدات في كل يوم تعامل وبالتالي يتعرض الصندوق لمخاطر السيولة المتعلقة بمقابلة طلبات استرداد الوحدات. يستثمر الصندوق في الأسهم المدرجة وصناديق سوق المال المتاحة ويقوم بإيداع الأموال لدى البنوك المحلية المرخصة من مؤسسة النقد العربي السعودي. تعتبر كافة استثمارات الصندوق قابلة للتحقق بسهولة. يراقب مدير الصندوق مخاطر السيولة بانتظام لمدى كفاية السيولة المتوفرة للوفاء بالالتزامات المالية عند استحقاقها. بالإضافة إلى ما ذكر أعلاه، من المحتمل أن يستخدم الصندوق تسهيلات السحب على المكشوف الممنوح بواسطة مدير الصندوق للوفاء بمتطلبات السيولة.

- **<u>مخاطر أسعار العمولة الخاصة.</u>**

يتعرض الصندوق لمخاطر العمولة الخاصة على الموجودات التي تحمل عمولة والتي تشمل الودائع المتوافقة مع الشريعة وصناديق سوق المال (أي الموجودات الأساسية للصناديق المستثمر فيها). يراقب مدير الصندوق لإدارة هذه المخاطر التغيرات في أسعار العمولة على أساس منتظم.

لا يتعرض الصندوق لمخاطر أسعار عمولة جوهرية على أرصدته البنكية حيث أن الأرصدة في الحساب الجاري.

- **إدارة مخاطر صافي الموجودات العائدة لمالكي الوحدات.**

يهدف مدير الصندوق عند إدارة صافي الموجودات العائدة لمالكي الوحدات لضمان قدرة الصندوق على الاستمرار بتقديم أعلى العوائد لمالكي الوحدات وضمان الحماية المعقولة لصافي الموجودات العائدة لمالكي الوحدات.
يدير مدير الصندوق محفظة استثماراته والموجودات الأخرى من خلال مراقبة الإيرادات الناتجة عن صافي الموجودات وإجراء التعديلات المطلوبة وفقاً لتغيرات السوق.

ل. المؤشر الاسترشادي.

المؤشر الاسترشادي للصندوق هو(Ideal Ratings IPO Index).
الذي تقوم باحتسابه شركة Ideal Ratings على أساس Price Return

م. عقود المشتقات.

لن يقوم الصندوق بالاستثمار بعقود المشتقات المالية.

ن. أي إعفاءات موافق عليه من هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار.

لا يوجد.

٣. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

أ. من المرجح أن يتعرض الصندوق للتقلبات المرتفعة في قيمة وحداته نتيجة لتكوين استثماراته التي تتركز في أسهم الشركات المدرجة والتي تتسم بالتذبذب العالي.

ب. إن الأداء السابق لصندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية و الأداء السابق للمؤشر الاسترشادي للصندوق، لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.

ج. لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن الأداء المطلق للصندوق أو أداءه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.

د. يحذر مدير الصندوق المستثمرين من أن الاستثمار في صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية لا يعد إيداعاً لدى أي بنك، حيث أن أصول الصندوق بطبيعتها عرضة لتذبذب الأسعار ارتفاعا و انخفاضاً.

ه. يحذر مدير الصندوق المستثمرين من مخاطر خسارة الأموال عند الاستثمار في الصندوق.

و. المخاطر الرئيسية المحتملة والمرتبطة بالاستثمار في الصندوق، والمخاطر المعرض لها الصندوق و أي ظروف من المحتمل أن تؤثر في صافي قيمة أصول الصندوق و عائداته.

- **مخاطر الأسهم المتداولة و مخاطر السوق .**

يستثمر الصندوق في الطروحات الأولية و كذلك في أسهم الشركات التي لم يمضي على إدراجها في سوق الأسهم أكثر من خمس سنوات في دول مجلس التعاون والتي تتعرض لتقلبات السعر و السوق. و عليه، فإن هناك احتمالية حدوث هبوط مفاجئ في أسعار الأسهم و بالتالي خسارة جزء من رأس المال مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **المخاطر الاقتصادية .**

قد يتأثر الاقتصاد في دول مجلس التعاون للتغيرات الاقتصادية مثل التقلبات في أسعار النفط و العملات و التضخم، مما سوف يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر الاستثمار في أسهم الشركات الصغيرة.**

يخضع الاستثمار في أسهم الشركات الصغيرة إلى مخاطر أكثر من غيرها من الاستثمارات، و من ذلك إمكانية عدم تحقيق تلك الشركات للأرباح المتوقعة و التذبذب العالي في أدائها، و من المخاطر أيضاً ما يعود إلى قلة الخبرة أو سوء الإدارة لدى هذه الشركات و عدم كفاية الموارد المالية المتاحة لها. و في حالة تحقق المخاطر المذكورة سيؤدي ذلك إلى تذبذب نتائج تلك الشركات و تقلبات في أسعار أسهمها مما قد يؤثر على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر السيولة.**

قد يمر السوق في مرحلة من التقلبات و عدم الاستقرار مما يؤدي إلى قلة السيولة و صعوبة في تداول الأسهم و الصناديق الاستثمارية. و قد يعيق ذلك قدرة مدير الصندوق في الاستثمار أو تسييل بعض الاستثمارات مما قد ينتج عنه صعوبة تلبية طلبات الاسترداد مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر سجل الأداء المحدود.**

لا يوجد لدى الصندوق سجل أداء سابق. وبالتالي لا يستطيع المستثمرون المحتملون الاطلاع على الأداء السابق للصندوق قبل اتخاذ قرارهم بالاستثمار فيه.

- **مخاطر الأسواق الناشئة.**

يعتبر سوق الأسهم في دول مجلس التعاون من الأسواق الناشئة و المصنفة بأنها مرتفعة المخاطر. و يتمثل الخطر الرئيسي المرتبط بالاستثمار في الأسواق الناشئة في تركز القيمة السوقية لسوق الأسهم في عدد محدود من الشركات و بالتالي فهي معرضة بشكل أكبر من أسواق الأسهم المتقدمة لحدوث هبوط حاد في أسعار الأسهم و انخفاض السيولة مما قد يؤثر على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **المخاطر المتعلقة بأحداث معينة .**

إن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية و اقتصادية و عوامل تتعلق بالتشريعات و الأنظمة أو تتعلق بالجهات الإشرافية و التنظيمية و الرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة و نظام الضرائب و أسعار الفائدة أو قد تتأثر بأحداث معينة تتعلق بالجهة المصدرة للأسهم، مما يؤثر سلباً على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق و أدائه و على مالكي الوحدات.

- **مخاطر المتعلقة بأسعار العملات.**

و حيث أن تقويم الصندوق يتم بالريال السعودي، فإن المشتركين الذين لا يعد الريال السعودي العملة الأساسية لهم معرضون لمخاطر تقلبات أسعار الصرف. فضلاً عن تأثير أسعار الصرف على تقويم الأوراق المالية التي تم شرائها أو بيعها بعملة غير عملة الصندوق. مما يؤثر سلباً على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق و أدائه و على مالكي الوحدات.

- **المخاطر التقنية.**

يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة الصندوق، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أو كلي، و التي تحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق بشكل فاعل، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق و بالتالي على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر تركز الاستثمارات.**

المخاطر الناتجة عن تركيز استثمارات الصندوق في عدد من قطاعات سوق الأسهم في دول مجلس التعاون و الذي قد يجعل أداء الصندوق عرضة للتقلبات نتيجة التغير في الأوضاع الخاصة بتلك القطاعات الأمر الذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر تأخر الادراج .**

يستثمر الصندوق في الطروحات الأولية لأسهم الشركات الخليجية. و هذه الطروحات مرتبطة بموعد إدراج الأسهم في سوق دول مجلس التعاون. و بالتالي أي تأخر في إدراج أسهم الشركات المكتتب بها قد يحد من الخيارات الاستثمارية لمدير الصندوق مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر تضارب المصالح.**

تنشأ هذه المخاطر في الأوضاع التي تتأثر فيها موضوعية و استقلالية قرار مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه على حساب الصندوق، أو في حالة نشوء تضارب في المصالح بين الصندوق و صناديق استثمارية أخرى أو محافظ استثمارية مدارة من قبل مدير الصندوق و الذي قد يؤثر على قرارات مدير الصندوق في اختيار استثماره، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر الكوارث الطبيعية.**

تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء كافة القطاعات الاقتصادية و الاستثمارية و التي قد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق خارج إرادة مدير الصندوق مثل الزلزال و البراكين و التقلبات الجوية الشديدة و غيرها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر تضاؤل نسبة التخصيص.**

حيث أنه يتم دعوة عدد من الشركات المرخصة و صناديق الاستثمار لعملية بناء سجل الأوامر فإنه من الممكن تضاؤل نسبة التخصيص بسبب ازدياد عدد الشركات و الصناديق و الأفراد المشتركين في الطروحات، مما قد يفقد الصندوق فرصة لزيادة عوائده و التي كان من الممكن أن تنعكس على سعر الوحدة مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة.**

في حالة ورود طلبات استرداد كبيرة تتجاوز العشرة بالمائة من أصول الصندوق في يوم تعامل معين، قد يكون من الصعب على الصندوق توفير أموال كافية لتلبية طلبات الاسترداد مما قد ينتج عنه تأجيل طلبات الاسترداد إضافة إلى أنه قد يضطر الصندوق إلى تسييل جزء من أصوله في أوقات غير ملائمة مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر الاستثمار في الطروحات الأولية.**

أسهم الشركات العامة يتم طرحها طرحاً عاماً من خلال الطروحات الأولية في السوق الأولي. و قد يتضمن الاستثمار في الطروحات الأولية مخاطر محدودية الأسهم المتاحة للاكتتاب فيها من خلال فترة الطروحات الأولية العامة. كما أن معرفة المستثمر بالشركة المصدرة للأسهم قد تكون غير كافية أو قد يكون لها تاريخ أداء محدود، كما أن الشركات المصدرة للأوراق المالية قد تنتمي لقطاعات اقتصادية جديدة، و بعض الشركات قد تكون في مرحلة التطوير و لا تحقق دخلاً تشغيلياً على المدى القصير مما يزيد من مخاطر الاكتتاب في أسهمها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **المخاطر المرتبطة بالمعايير الشرعية.**

إن طبيعة استثمارات الصندوق و المقتصرة فقط على الاستثمارات المتوافقة مع المعايير الشرعية قد تؤدي إلى أن يكون أداء الصندوق أقل من صناديق استثمار أخرى لا تتبع أي معايير شرعية فيما يتعلق باستثماراتها. بالإضافة إلى ذلك، ففي حال أن أسهم بعض الشركات لم تعد تتوافق مع المعايير الشرعية المتبعة من قبل الصندوق فإن مدير الصندوق قد يضطر على التخلص من تلك الأسهم بأسعار غير مناسبة، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **المخاطر المتعلقة بالمصدر.**

وهي مخاطر التغير في الأوضاع المالية للمصدر نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الطلب أو على منتجاته أو خدماته. وتشمل هذه المخاطر تعرض المصدر لإجراءات قانونية بسبب مخالفات قد يرتكبها مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة أسهمه مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر الاستثمار في صناديق استثمارية.**

تتعرض الصناديق الأخرى التي يستهدف الصندوق الاستثمار فيها إلى نفس المخاطر الواردة في فقرة " المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق " من هذه الشروط والأحكام مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني.**

في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق، قد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص منها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر تقلبات أسعار الفائدة.**

هي المخاطر الناتجة عن تغير أسعار الفائدة، والتي قد تؤثر على قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات التي يستثمر بها الصندوق مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر عدم كفاية الإفصاح في نشرة الطروحات الأولية.**

تتعلق مخاطر الإفصاح بإمكانية وجود بيانات غير صحيحة في نشرة إصدار الطروحات الأولية أو إغفال بيانات جوهرية فيها أو قيام الشركات المدرجة في إفصاحاتها الدورية بإغفال بيانات جوهرية أو تقديم بيانات غير صحيحة. وبالنظر لاعتماد مدير الصندوق بشكل جوهري في اتخاذ قرار الاستثمار على المعلومات التي يفصح عنها فإن مخاطر اتخاذ قرار استثماري غير سليم تظل احتمالاً قائماً في حالة إغفال بيانات جوهرية أو وجود بيانات غير صحيحة في نشرات إصدار الشركات مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر التوقعات المالية المستقبلية.**

توقعات النتائج المالية المستقبلية للشركات وتوفر العوامل اللازمة لتحقيق العوائد واستمرارها في المستقبل تعتبر من الأدوات الهامة التي يبني عليها مدير الصندوق قرارته الاستثمارية. إلا أن تلك التوقعات قد تحقق بالشكل المتوقع مما قد يؤدي إلى انحراف نتائج عمليات الصندوق عن التوقعات. كما أنه وبعد إعلان النتائج المالية للشركة فإن السعر السوقي لسهمها قد يتحرك في اتجاه مخالف لتلك التوقعات. كما في حال انخفاض ربحية الشركات التي تتدرج أسهمها مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر انخفاض فرص الاستثمار في الطروحات الأولية.**

قد ينخفض عدد فرص الاستثمار الطروحات الأولية في بعض الأحيان، مما يقلل من فرص الصندوق في تحقيق عوائد متواصلة والذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر السياسية.**

قد يتأثر سوق الأسهم في دول مجلس التعاون بالتطورات السياسية المحلية أو العالمية مثل أعمال الشغب و الحروب مما سوف يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق .

- **مخاطر الاقتراض.**

في حالة اقتراض الصندوق لغرض إدارة الصندوق و تأخره عن سداد المبالغ المقترضة في وقتها المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق، فقد يترتب على ذلك رسوم تأخير سداد أو اضطرار مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد القروض مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر القانونية.**

إن الشركات و صناديق الاستثمار التي يستثمر فيها الصندوق معرضين للمخاطر القانونية حيث أنهم معرضين إلى الخضوع لإجراءات أو عقوبات تنظيمية من قبل الجهات الرقابية المعنية بالإشراف على أعمالهم أو من قبل أطراف أخرى، و كذلك قد يكونوا طرفاً في دعاوى قضائية. إضافة إلى ذلك، قد يتأثر الوضع المالي للشركات نتيجة لإصدار قوانين و أنظمة جديدة أو حدوث تغييرات في الأنظمة الحالية مما قد يؤثر سلباً على قيمة استثمارات الصندوق في تلك الشركات أو الصناديق و الذي بدوره قد يؤثر على أداء الصندوق و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق.**

يعتمد مدير الصندوق على العنصر البشري بشكل كبير، و بالتالي فإن الصندوق قد يتأثر بخسارة المدراء التنفيذيين و الموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق و صعوبة توفير بدائل على المستوى ذاته من الخبرة على المدى القصير و الذي قد يؤثر سلباً على إدارة استثمارات الصندوق، مما قد ينعكس بشكل سلبي على أداء الصندوق و بالتالي يؤثر بدوره على استثمارات مالكي الوحدات.

- **المخاطر الائتمانية.**

المخاطر الائتمانية المتعلقة بالاستثمار في أدوات أسواق النقد هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مدين في الوفاء بالتزاماته، مما ينتج عنه خسارة المبلغ الذي تم استثماره أو جزء منه أو التأخر في استرجاعه و الذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر تعليق تداول.**

في بعض الأحيان ولأي سبب كان قد يتم تعليق التداول في أحد أو جميع الأسواق التي يعمل بها الصندوق أوقد يحصل عطل في أنظمة الحاسوب الآلي وشبكات الاتصال لأسباب تقنية مما بدوره قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر الضريبة و الزكاة.**

قد يتحمل مالكي الوحدات الآثار الضريبية و الزكوية المترتبة على الاشتراك أو الاحتفاظ أو الاسترداد للوحدات بموجب القوانين السارية في البلدان التي يحملون جنسيتها أو رخصة الإقامة فيها أو تعتبر محل إقامة عادية لهم أو موطناً مختاراً. و يتحمل مالكي الوحدات دفع الضريبة و الزكاة إن وجدت على استثماراتهم في الصندوق أو على أي زيادة في رأس المال الناشئة عنها و الذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر فرص المشاركة في الطروحات الأولية.**

قد تواجه الصندوق صعوبات تتعلق بمشاركته في الطروحات الأولية لأسهم الشركات حيث لا يوجد ضمان للصندوق بتلقي الدعوة للمشاركة في الطروحات الأولية لأسهم بعض الشركات مما يفقد الصندوق الفرصة لزيادة عوائده والتي كان من الممكن أن تنعكس إيجاباً على سعر الوحدة مما بدوره قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر حالة الوفاة.**

إذا كان المشترك فرداً فإن هذه شروط و أحكام الصندوق وكافة مستنداته الأخرى ستكون ملزمة للورثة ومنفذي الوصية ومديري التركة والممثلين الشخصيين ومؤتمني وخلفاء المشترك، ولن تلغى موافقة مالك الوحدات على هذه مستندات الصندوق تلقائياً عند وفاة أو عجز المشترك.

وإذا كان المشترك كياناً قانونياً فإن هذه الاتفاقية لن تلغى بشكل تلقائي عند وفاة أو إفلاس أو حل أي شريك أو مساهم فيها. وبغض النظر عن هذه الشروط فإنه يحق لمدير الصندوق ووفقاً لتقديره المطلق وقف أي تعاملات تتعلق بهذه الاتفاقية لحين تسلم مدير الصندوق أمراً من المحكمة أو توكيل أو أي دليل أخر يكون مرضياً له للصلاحية المخولة للورثة ومنفذي الوصية ومديري التركة والممثلين الشخصيين والمؤتمنين أو الخلفاء للسماح بتنفيذ تلك التعاملات.

٤. معلومات عامة:

أ. الفئة المستهدفة و المستثمرين الأكثر ملائمة للاستثمار في الصندوق.

يستهدف الصندوق جميع الفئات الملائمة من أفراد وشركات بحسب أهداف الصندوق و المخاطر المرتبطة به.

ب. سياسة توزيع الأرباح وتفاصيل التوزيعات التي لا يطالب بها و المعلومات حول طريقة الدفع.

لن يتم توزيع أرباح وحدات الصندوق على المستثمرين حيث يعاد استثمار الأرباح المتحققة في الصندوق و بالتالي سينعكس إعادة الاستثمار إيجابيا على قيمة و سعر الوحدات.

ج. الأداء السابق للصندوق:

١. العائد الكلي لسنة / ثلاثة سنوات / خمسة سنوات / منذ التأسيس.

الفترة	سنة	ثلاثة سنوات	خمسة سنوات	منذ التأسيس
العائد الكلي	5.77%	-7.87%	لا ينطبق	-17.88%

٢. إجمالي العائدات السنوية لكل من السنوات العشر الماضية أو منذ التأسيس.

الفترة	٢٠١٩	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٥	منذ التأسيس
العائد الإجمالي	5.77%	-6.43%	-6.91%	-2.34%	-8.74%	-17.88%

٣. الأداء مقارنة بالمؤشر على مدار خمسة سنوات أو منذ التأسيس.

الفترة	٢٠١٩	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٥
أداء الصندوق	5.77%	-6.43%	-6.91%	-2.34%	-8.74%
أداء المؤشر	0.18%	-20.18%	-11.17%	-5.96%	لا ينطبق

٤. تاريخ توزيع الأرباح على مدى السنوات المالية الثلاث الماضية.

لا ينطبق.

٥. إن كافة تقارير الصندوق متاحة لاطلاع الجميع من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق.

د. قائمة حقوق مالك الوحدات.

- امتلاك الوحدات المشترك بها في الصندوق.
- ممارسة حقوقه المرتبطة بالوحدات التي تملكها حسب شروط و أحكام الصندوق ومذكرة معلوماته ولائحة صناديق الاستثمار، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.
- الحصول على بيان سجل الوحدات السنوي الخاص بأي استثمار مالي في وحدات الصندوق.
- الموافقة على التغييرات الأساسية في شروط وأحكام الصندوق.
- الإشعار بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة معلوماته، والحصول على ملخص بهذا التغيير قبل سريانه وفقاً لهذه الشروط و الأحكام بما لا يتعارض مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- استرداد الوحدات قبل سريان أي تغيير في شروط و أحكام الصندوق دون فرض أي رسوم استرداد –إن وجدت-.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات باللغة العربية دون مقابل.
- الحصول على القوائم المالية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
- الإشعار برغبة مدير الصندوق بإنهاء صندوق الاستثمار وفقاً لشروط و أحكام الصندوق ومذكرة معلوماته وبما لا يتعارض مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.

ه. مسؤوليات مالك الوحدات.

فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون و التزامات الصندوق.

و. الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق و الإجراءات الخاصة بالإنهاء.

- يحتفظ مدير الصندوق بحق إنهاء الصندوق على أن يشعر الهيئة و مالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن (٢١) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- عند حدوث أي حدث يوجب إنهاء الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق فوراً و إشعار الهيئة و مالكي الوحدات خلال (٥) أيام عمل من وقوع الحدث الذي أوجب إنهاء الصندوق.
- في حال عدم استيفاء أي من متطلبات لائحة صناديق الاستثمار أو أي متطلبات أخرى من هيئة السوق المالية التي قد يتم إنهاء الصندوق بموجبها، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك.
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني و الموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق العام ومدة تصفيته.

ز. يقر مدير الصندوق بوجود النظم الإدارية وآلية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

٥. مقابل الخدمات و العمولات و الأتعاب :

أ. المدفوعات من أصول الصندوق.

رسوم الحفظ	٠,١٣% سنوياً، تحسب بشكل يومي ويتم خصمها بشكل شهري على أساس صافي قيمة أصول الصندوق في اخر يوم عمل من كل شهر، بالإضافة إلى ٢٢٥ (مئتان وخمس وعشرون) ريال سعودي كرسوم معاملات.
رسوم الإدارة	يحصل مدير الصندوق ١,٧٥% في السنة من صافي قيمة أصول الصندوق كأتعاب إدارة مستحقة، تحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي ويتم خصمها بشكل شهري.
رسوم المراجعة و التدقيق	٣٢,٠٠٠ (اثنان وثلاثون ألف) ريال سعودي كحد أقصى في السنة ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس نصف سنوي.
رسوم التسجيل (تداول)	٥,٠٠٠ (خمسة الآلف) ريال سعودي في السنة ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس سنوي.
رسوم التمويل	على حسب أسعار التمويل السائدة للبنوك العاملة في المملكة، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الافصاح المالي السنوي.
أتعاب اللجنة الشرعية	لا يوجد.
التطهير	يتحمل الصندوق رسوم التطهير التي يتم بموجبها تنقية استثمارات الصندوق في الشركات المساهمة ، حيث سيقوم مدير الصندوق بتحديد الدخل الغير مطابق للشريعة الاسلامية وبناء عليه سيتم خصم المبلغ من الصندوق وايداعه في حساب خاص وذلك لصرفه في الأعمال الخيرية، وسيتم الإفصاح عن ذلك في ملخص الافصاح السنوي.
مصاريف التوزيع	لا يوجد.
أتعاب خدمات تتعلق بسجل مالكي الوحدات	لا يوجد.
مصاريف الصندوق القابض	لا ينطبق.
رسوم المؤشر الاسترشادي	٣١,٨٧٥ (واحد وثلاثون ألف وثمانمائة وخمسة وسبعون) ريال سعودي في السنة. ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس سنوي.
رسوم الجهات الرقابية	٧,٥٠٠ (سبعة الآلف وخمسمائة) ريال سعودي في السنة ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس سنوي.
أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق	هذه الأتعاب تشمل جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال (عدا الصندوق السعودي الفرنسي للعقار)علماً بأن تلك الأتعاب ستكون متغيرة بشكل سنوي حيث سيتم تخصيص حصة كل صندوق من تلك الاتعاب بناءً على حجم الأصول نسبة وتناسب. ويتم احتسابها بصورة تراكمية في كل يوم تقويم وتخصم على أساس سنوي. يقدر الحد الأقصى السنوي لإجمالي أتعاب ومصاريف أعضاء مجلس إدارة جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال (عدا الصندوق السعودي الفرنسي للعقار)بمبلغ ٦٠,٠٠٠ (ستون ألف) ريال سعودي وتقدر حصة الصندوق من هذه الأتعاب ب ١٢,٣٧٤(اثنا عشر ألف وثلاثمائة وأربعة وسبعون) ريال سعودي في السنة حصة الصندوق من هذه الأتعاب ستتغير سنوياً وفقاً لأصول الصندوق (زيادة أو نقصاً)، علماً بأن كل عضو سيتقاضى مبلغ ١٥,٠٠٠ (خمسة عشر ألف) ريال عن كل اجتماع (بحد أقصى أربع اجتماعات بالسنة).
رسوم الصناديق التي يستثمر بها الصندوق	في حال استثمار الصندوق في وحدات صناديق مدارة من السعودي الفرنسي كابيتال، سيتم التنازل عن رسوم الادارة أو إعادة دفعها بالكامل لصالح الصندوق. أما في حال الاستثمار في وحدات صناديق تابعة لمدراء أخرون غير السعودي الفرنسي كابيتال فسوف يتم خصم رسوم الادارة من الصندوق. لن يتحمل صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية أي رسوم اشتراك عند اشتراكه ي صناديق مدارة عن طريق السعودي الفرنسي كابيتال او عن طريق مدراء أخرون.
المصاريف الأخرى	يتم تحميل الصندوق رسوم العمليات والتحويل والضرائب حد أقصى ٠,١٥% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق، في جميع الأحوال لن يتم خصم إلا الرسوم و المصاريف الفعلية.

* جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب المذكورة أعلاه التي يتحملها الصندوق لا تشمل ضريبة القيمة المضافة أو أي من الضرائب المفروضة أو التي ستفرض مستقبلا في المملكة العربية السعودية، وسيتم دفع أي ضرائب مستحقة إضافة إلى الرسوم والمصاريف والأتعاب المستحقة ويتم خصمها من أصول الصندوق.

* في جميع الأحوال لن يتم خصم إلا الرسوم و المصاريف الفعلية.

ب. جميع الرسوم و المصاريف، وكيفية حسابها ووقت دفعها من قبل مدير الصندوق.

الرسوم	توضيح	طريقة احتسابها	وقت دفعها
رسوم الاشتراك	٣% .	تحسب من قيمة الاشتراك.	تدفع مقدماً عند كل عملية اشتراك.
رسوم الحفظ	0.13% سنوياً.	تحسب بشكل يومي.	تدفع بشكل شهري على أساس صافي قيمة أصول الصندوق في اخر يوم عمل من كل شهر.
رسوم معاملات	225 ريال سعودي.	مبلغ مقطوع يدفع لأمين الحفظ عن كل عملية.	يدفع –إن وجد- في نهاية كل شهر.
رسوم الإدارة	١,٧٥% سنوياً.	تحسب بصورة تراكمية بشكل يومي.	تدفع بشكل شهري.
رسوم المراجعة و التدقيق	٣٢,٠٠٠ ريال سعودي كحد أقصى في السنة.	تحسب بصورة تراكمية بشكل يومي.	تدفع على أساس نصف سنوي.
رسوم التسجيل (تداول)	٥,٠٠٠ ريال سعودي.	تحسب بصورة تراكمية بشكل يومي.	تدفع على أساس سنوي.
رسوم التمويل	على حسب أسعار التمويل السائدة، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الافصاح المالي السنوي.		
رسوم التعامل	يتحمل الصندوق مسؤولية الوفاء بأي رسوم تنظيمية أو مصاريف تتعلق بعمليات الاستثمار، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الافصاح المالي السنوي.		
أتعاب اللجنة الشرعية	لا يوجد.		
التطهير	كما هو موضح في ٥- أ	تحسب بشكل ربع سنوي.	تدفع –إن وجدت- بشكل ربع سنوي.
مصاريف التوزيع	لا يوجد.		
أتعاب خدمات تتعلق بسجل مالكي الوحدات	لا يوجد.		
مصاريف الصندوق القابض	لا ينطبق.		
رسوم المؤشر الاسترشادي	٣١,٨٧٥ ريال سعودي كحد أقصى في السنة.	تحسب بصورة تراكمية بشكل يومي.	تدفع على أساس سنوي.
رسوم الجهات الرقابية	٧,٥٠٠ ريال سعودي سنوياً.	تحسب بصورة تراكمية بشكل يومي.	تدفع على أساس سنوي.
أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق	- تقدر حصة الصندوق ١٢,٣٧٤ ريال سعودي سنوياً، وهي حصة تقديرية قد تتغير سنوياً وفقاً لأصول الصندوق. - بالإضافة إلى ١٥,٠٠٠ كل عضو مستقل (عضوين) عن كل اجتماع (بحد أقصى أربع اجتماعات بالسنة).	تحسب بصورة تراكمية كل يوم تقويم.	تدفع على أساس سنوي.
رسوم الصناديق التي يستثمر بها الصندوق	يتحمل الصندوق رسوم الاستثمار في الصناديق التي يستثمر فيها مالم تكن صناديق تحت إدارة شركة السعودي الفرنسي كابيتال، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الافصاح المالي السنوي.		

مصاريف أخرى	٠,١٥% سنوياً كحد أقصى.		تدفع بشكل سنوي.

ج. تفاصيل مقابل الصفقات التي يجوز فرضها فيما يتعلق برسوم الاشتراك و الاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات وطريقة احتساب ذلك المقابل.

تكون الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية مستحقة على مالكي الوحدات وتكون تلك الرسوم والمصاريف على النحو التالي:

- يتم احتساب رسوم الاشتراك كنسبة لا تزيد عن ٣% تدفع مقدماً من اجمالي مبلغ الاشتراك عند شراء وحدات في الصندوق، غير شاملة لضريبة القيمة المضافة أو أي من الضرائب المفروضة، ويوافق العميل على دفع الضرائب المفروضة إضافة لرسوم الاشتراك لمدير الصندوق.
- لا يوجد أي رسوم استرداد او رسوم استرداد مبكر.
- يعامل التحويل بين صناديق السعودي فرنسي كابيتال كما لو كانت طلب استرداد من صندوق وطلب اشتراك في صندوق آخر مع الالتزام بهذه الشروط والأحكام والشروط والأحكام الخاصة بالصناديق المحول اليها التي ينوي المشترك الاستثمار فيها. حيث يتم حسم أي مصاريف خاصة بالاشتراك في الصندوق المحول اليه إن وجدت إضافة إلى الضرائب المفروضة، إذا كان هنالك فرق في العملة بين الصناديق التي وقع بينها التحويل، يقوم المدير بتحويل المتحصل وفقا لسعر الصرف السائد في ذلك الوقت.

د. أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق.

لا يوجد.

ه. مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم و المصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق.

الرسوم (حجم الصندوق المفترض ١٠٠ مليون)	**كنسبة مئوية**	**بالريال السعودي**
مبلغ الاشتراك		2,000.00
رسوم التسجيل تداول	0.0021%	0.0416
رسوم الجهات الرقابية	0.0030%	0.0594
أتعاب المحاسب القانوني	0.0133%	0.2663
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	0.0000%	0.0000
رسوم احتساب المؤشر	0.0126%	0.2526
رسوم الصفقات	0.0124%	0.2472
رسوم التمويل	0.0000%	0
اخرى	0.0291%	0.5823
رسوم الحفظ	0.1364%	2.7288
رسوم الادارة	1.8337%	36.6732
اجمالي الرسوم		40.8516

* رسوم الاشتراك: حتى ٣% من المبلغ الاجمالي للاشتراك.

٦. التقويم والتسعير :

أ. طريقة تقويم كل أصل يملكه صندوق الاستثمار.

يتم تقويم كل من الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق كما يلي:

نوع الورقة	**طريق التقويم**
الطروحات الأولية	يتم تحديد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الطروحات الأولية للأسهم قبل إدراجها بناءً على سعر الطرح بعد عملية التخصيص.

	اذا كان السهم مدرج فيكون بناءً على قيم الأسواق المالية لدول مجلس التعاون الخليجي في كل نقطة تقويم في كل يوم تعامل. مالم تكن أحد الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق بنسبة كبيرة مغلقة في ذلك اليوم.
حقوق الأولوية	يتم تحديد قيمة أصول الصندوق المستثمرة في الأسهم حقوق الأولوية عند سعر أسهم الحقوق الأولوية قبل الطرح في السوق المالية السعودية. اذا كان أسهم حقوق الأولوية مدرج فيكون بناءً على قيم السوق المالية في كل نقطة تقويم وهي في كل يوم تعامل.مالم تكن أحد الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق بنسبة كبيرة مغلقة في ذلك اليوم.
أدوات أسواق النقد	تحدد قيمة الأصول المستثمرة في أدوات أسواق النقد على أساس تكلفة العقد مضاف إليه الأرباح المستحقة حتى نقطة التقويم في كل يوم تعامل..
عمليات المرابحة	تحدد قيمة الأصول المستثمرة في عمليات المرابحة على أساس تكلفة العقد مضاف إليه الأرباح المستحقة حتى نقطة التقويم في كل يوم تعامل..
صناديق أسواق النقد	تحدد قيمة الأصول المستثمرة في صناديق أسواق النقد باستخدام آخر سعر وحدة معلن.
الصناديق الاستثمارية	تحدد قيمة الأصول المستثمرة في الصناديق الاستثمارية باستخدام آخر سعر وحدة معلن.

ب. عدد نقاط التقويم وتكرارها.

يتم تقويم أصول الصندوق يومي الأثنين والخميس(مرتان في الأسبوع)

ج. الإجراءات التي ستتخذ في حالة التقويم أو التسعير الخاطئ.

في حال تقويم أصل من أصول الصندوق العام بشكل خاطئ أو حساب سعر الوحدة بشكل خاطئ، سيقوم مدير الصندوق بما يلي:

- توثيق حالة التقويم أو التسعير الخاطئ.
- تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين)عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
- إبلاغ الهيئة فوراً عن أي خطأ في التقويم أو التسعير يشكل ما نسبته ٠,٥ ٪أو أكثر من سعر الوحدة.
- الإفصاح عن حالة التقويم أو التسعير الخاطئ فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق العام.

د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد.

يتمثل سعر الوحدة عند الاشتراك أو سعر الوحدة عند الاسترداد في صافي قيمة الاصول لكل وحدة، حيث يتم احتساب قيمة الوحدة لأغراض الاشتراك أو الاسترداد بخصم جميع المبالغ المطلوبة على صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية (التزامات الصندوق) بما في ذلك على سبيل المثال وليس الحصر الرسوم المحددة بالفقرة (٥) من هذه المذكرة، من إجمالي قيمة الأصول، ويحدد سعر الوحدة بقسمة الرقم الناتج من هذه العملية على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في تاريخ يوم التعامل ذو العلاقة، كما تجدر الإشارة إلى أنه لا يوجد ظروف قد تغير من طريقة التسعير المذكورة.

ه. مكان ووقت نشر سعر الوحدة وتكرارها.

سيقوم مدير الصندوق بنشر سعر الوحدة في يوم العمل الذي يلي كل يوم تعامل (مرتان في الاسبوع) على موقع شركة السوق المالية السعودية (تداول) و موقع مدير الصندوق.

٧. التعامل :

أ. تفاصيل الطرح الأولي.

تاريخ بدء الطرح	:	٢٧ شعبان ١٤٣٦ الموافق ١٤ يونيو ٢٠١٥م .
مدة الطرح	:	٦ أيام عمل.
سعر الوحدة عند الطرح	:	١٠ ريال سعودي.

ب. التاريخ المحدد و المواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك و الاسترداد.

آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك والاسترداد هو قبل الساعة ١٢:٠٠ ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في كل يوم تعامل

ج. إجراءات الاشتراك و الاسترداد.

- **إجراءات الاشتراك:**

يمكن للمستثمرين الاشتراك في الصندوق من خلال تسليم مدير الصندوق نموذج طلب الاشتراك كاملاً و موقعاً بالإضافة إلى أي مستندات أخرى قد يطلبها مدير الصندوق، او عن طريق القنوات الإلكترونية الخاصة بمدير الصندوق و سيتم قبول طلب الاشتراك عند استلام مبلغ الاستثمار، و يتم تنفيذ جميع طلبات الاشتراك الوافية و المستلمة قبل فترة القيد الأخيرة الساعة ١٢:٠٠ ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية من كل يوم تعامل- بناءً على سعر وحدة الصندوق المحتسب في يوم التعامل المعني.

- **<u>إجراءات الاسترداد:</u>**

يجوز للمشترك طلب استرداد كلي أو جزئي من الوحدات الخاصة به وذلك من خلال استكمال وتوقيع نموذج الاسترداد و تسليمه لمدير الصندوق، او عن طريق القنوات الإلكترونية الخاصة بمدير الصندوق إن فترة القيد المحددة هي آخر موعد لاستلام طلبات الاسترداد و هي كل يوم تعامل قبل الساعة ١٢:٠٠ ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية، جميع طلبات الاسترداد الوافية و المستلمة قبل فترة القيد الأخيرة يتم تنفيذها بناء على سعر وحدة الصندوق في يوم التعامل المعني ، و يتم إعلان سعر الوحدة في يوم العمل اللاحق ليوم التعامل المعني، كما يجوز للمشترك أن يطلب تحويل استثماراته أو جزء منها من صندوق إلى آخر ويعامل طلب التحويل في مثل هذه الحالة كطلب استرداد مستقل من الصندوق الأول واشتراك في الصندوق الثاني.

- **<u>الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها.</u>**

الحد الأدنى للاشتراك المبدئي ورصيد الاستثمار	:	٢,٠٠٠ (ألفي) ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي	:	١,٠٠٠ (ألف) ريال سعودي
الحد الأدنى للاسترداد	:	١,٠٠٠ (ألف) ريال سعودي

- **<u>الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين.</u>**

الأحكام المنظمة هي الأحكام التابعة لنظام هيئة السوق المالية السعودية ولوائحها التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية و ذلك حسب سعر الوحدة في ذلك اليوم.

د. سجل مالكي الوحدات.

- يقوم مدير الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة.
- يعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.
- يقوم مدير الصندوق بحفظ معلومات مالكي الوحدات في السجل و يلتزم بتحديثه فوراً عند حدوث أي تغيير يطرأ على البيانات المسجلة فيه.
- يكون سجل مالكي الوحدات متاح لمعاينة الهيئة عند طلبها، كما يقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى أي مالك وحدات مجاناً عند الطلب (على أن يظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط).
- بما لا يخل بأحكام اللوائح ذات العلاقة، يحتوي سجل مالكي الوحدات - كحد أدنى - على البيانات التالية:
  - اسم مالك الوحدات، جنسيته و عنوانه.
  - رقم الهوية الوطنية أو ما يعادلها مثل رقم الإقامة أو رقم جواز السفر أو رقم السجل التجاري، أو أي وسيلة تعريف أخرى تحددها الهيئة بحسب فئة مالك الوحدات.
  - تاريخ تسجيل كل مالك وحدات في السجل.
  - بيانات جميع الصفقات المتعلقة بوحدات الصندوق التي أجراها كل مالك وحدات.
  - الرصيد الحالي لعدد الوحدات المملوكة لكل مالك وحدات.
  - أي قيد أو حق على الوحدات المملوكة لكل مالك وحدات.

ه. أموال الاشتراك المستلمة.

لا ينطبق، حيث أن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية هو صندوق قائم.

و. الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه، ومدى تأثير عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق.

لا ينطبق، حيث أن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية هو صندوق قائم.

ح. الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب ١٠ ملايين ريال سعودي، وما يعادلها كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق.

سيقوم مدير الصندوق بالالتزام بلوائح وتعليمات هيئة السوق المالية في حال قامت بطلب أي إجراء تصحيحي منه.

ط. الإجراءات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، و الإجراءات المتبعة في تلك الحالات.

- يحق لمدير الصندوق رفض أي اشتراك اذا رأى أن هذا الاشتراك قد يؤدي إلى مخالفة أنظمة هيئة السوق المالية أو مخالفة شروط وأحكام الصندوق.

- يجوز لمدير الصندوق تأجيل تلبية أي طلب استرداد من صندوق استثمار مفتوح حتى يوم التعامل التالي، و ذلك في أي من الحالات التالية:

  - في أي يوم تعامل، إذا تجاوزت قيمة طلبات الاسترداد بما فيها تحويل الوحدات إلى صندوق آخر لدى مدير الصندوق نسبة ١٠% من صافي قيمة أصول الصندوق فيمكن لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المطلق أن يؤجل أية طلبات استرداد و/أو تحويل وحدات إلى صندوق آخر لدى مدير الصندوق على أساس تناسبي بحيث لا يتجاوز إجمالي قيمة الطلبات نسبة ١٠% من صافي قيمة أصول الصندوق وسيتم تنفيذ طلبات الاسترداد والتحويل التي تم تأجيلها في يوم التعامل اللاحق مباشرة مع خضوعها دائماً لنسبة ١٠% من صافي قيمة الأصول.
  - اذا تم تعليق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل مع الاوراق المالية او الاصول الاخرى التي يملكها صندوق الاستثمار، اما بشكل عام او بالنسبة الى اصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول انها مهمة نسبة الى صافي قيمة اصول الصندوق.
  - اذا انخفض استثمار المشترك في الصندوق الى ما دون حد الاستثمار الادنى المذكور في الشروط و الاحكام بسبب استرداده، حينئذ يحق لمدير الصندوق اعادة ما تبقى من قيمة الاستثمار للمشترك.
  - يحق لمدير الصندوق تأجيل تنفيذ طلبات الاسترداد في حال عدم تمكن الصندوق من بيع/تسييل الأصول التي يملكها لأي سبب من الاسباب.

- يحق لمدير الصندوق تعليق الاشتراك و الاسترداد في حالة حدوث ظروف قاهرة خارجة عن إرادته تمنعه من تنفيذ هذه الطلبات مثل انقطاع الكهرباء أو حدوث خلل في الأنظمة التقنية أو الحروب أو المشاكل السياسية أو الكوارث الطبيعية، على أن يرفع هذا التعليق بمجرد انقضاء الحدث الذي أدى إلى تعليق الاشتراك أو الاسترداد.

ي. الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل.

حيثما ينطبق، سيقوم مدير الصندوق بتأجيل أية طلبات استرداد و/أو تحويل وحدات إلى صندوق آخر لدى مدير الصندوق على أساس تناسبي بحيث لا يتجاوز إجمالي قيمة الطلبات نسبة ١٠% من صافي قيمة أصول الصندوق وسيتم تنفيذ طلبات الاسترداد والتحويل التي تم تأجيلها في يوم التعامل اللاحق مباشرة مع خضوعها دائماً لنسبة ١٠% من صافي قيمة الأصول.

٨. خصائص الوحدات :

ينقسم الصندوق لوحدات متساوية في القيمة و لها المميزات والحقوق ذاتها، على أن يشكل إجمالي قيمة الوحدات المصدرة إجمالي قيمة الصندوق .

لن يقوم مدير الصندوق بإصدار شهادات ملكية للمستثمرين في وحدات الصندوق بل سيحتفظ بسجل يوضح جميع ملاك الوحدات في الصندوق.

٩. المحاسبة وتقديم التقارير :

أ. التقارير المالية للصندوق.

سيعد مدير الصندوق التقارير السنوية، التقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية عن فترة كل تقرير) وفقاً للائحة صناديق الاستثمار وتقديمها لمالكي الوحدات عند الطلب دون أي مقابل.

ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق.

- سيتم إطلاع مالكي وحدات الصندوق و مالكي الوحدات المحتملين على التقارير السنوية و السنوية الموجزة و الأولية مجاناً وذلك بنشرها على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق و الموقع الالكتروني للسوق.
- سيتم إرسال البيان السنوي وملخص الصفقات و التقارير الربعية لكل مالك وحدات إلى آخر عنوان قام مالك الوحدات بتزويده لمدير الصندوق.

ج. إقرار يفيد بتوافر أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق.

لا ينطبق، حيث أن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية هو صندوق قائم.

د. يقر مدير الصندوق بتقديم القوائم المالية السنوية المراجعة لمالكي الوحدات مجاناً عند طلبها.

١٠.مجلس إدارة الصندوق :

أ. أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق مع بيان نوع العضوية.

السيد/ إيهاب طالب أحمد فرحان – عضو غير مستقل (رئيس المجلس)
السيد/ عبدالله سليمان عبدالعزيز العريني – عضو غير مستقل (نائب رئيس المجلس)

السيد/ محمد فتح الله عبد الخالق البخاري – عضو مستقل
السيد/ هاني إبراهيم أحمد عبيد – عضو مستقل

ب. نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

السيد/ إيهاب طالب أحمد فرحان.

رئيس إدارة الثروات لدى شركة السعودي الفرنسي كابيتال، بخبرة ١٣ سنة في الخدمات الاستشارية مع البنك الأهلي في مجال البورصة العالمية والمنتجات الاستثمارية. انضم إلى البنك السعودي الفرنسي في عام ٢٠٠٥م كرئيس إدارة الاستثمارات لقسم مدينة جدة. تم تعيينه كرئيس إدارة الثروات المكلف في شركة السعودي الفرنسي كابيتال في مايو ٢٠١٥م، ثم انضم إلى شركة السعودي الفرنسي كابيتال كرئيس إدارة الثروات حتى شهر مايو ٢٠١٨، حاصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال في عام ١٩٩٥م و شهادة مخطط مالي مؤهل من مؤسسة النقد العربي – المعهد المصرفي في عام ٢٠٠٤م.

السيد/ عبدالله سليمان عبدالعزيز العريني.

رئيس الوساطة لدى شركة السعودي الفرنسي كابيتال، بخبرة ١٤ سنة في قطاع البنوك داخل المملكة، أصبح السيد عبدالله رئيس للوساطة المكلف في شركة السعودي الفرنسي كابيتال عام ٢٠١١م. تم تعيينه كرئيس للوساطة عام ٢٠١٤م في شركة السعودي الفرنسي كابيتال. حاصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال الدولية من جامعة الملك سعود عام ١٩٩٩م.

السيد/ محمد فتح الله عبد الخالق البخاري.

يمتلك السيد محمد فتح الله البخاري خبرة تزيد عن ٢٥ سنة في قطاع البنوك والاستثمار في داخل المملكة وخارجها، حائز على درجة البكالوريوس في الأدب الانجليزي من جامعة الملك سعود في عام ١٩٧٢م. السيد محمد متقاعد الآن وقد كان أخر منصب تقلده هو مدير المطابقة والالتزام لدى شركة العربي الوطني للاستثمار في عام ٢٠١١م.

السيد/ هاني إبراهيم أحمد عبيد.

شريك في شركة انفست كورب، بخبرة ١١ سنة في قطاع البنوك و الاستثمار داخل المملكة، أصبح السيد هاني مدير صندوق في البنك السعودي الفرنسي عام ٢٠٠٤م. انضم إلى شركة مورغان ستانلي في عام ٢٠٠٨م كنائب رئيس إدارة الثروات الخاصة، في عام ٢٠١٢ أصبح شريك في شركة انفست كورب. حائز على شهادة البكالوريوس في إدارة التكنلوجيا من جامعة وينت وورث للتكنلوجيا .

ج. أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

١. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفا فيها.

٢. اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
٣. الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
٤. الاجتماع مرتين سنويا على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق و/أو لجنة المطابقة والالتزام ومسؤول التبليغ عن غسيل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
٥. إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه وذلك بموجب لائحة صناديق الاستثمار.
٦. التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وأي مستند أخر سواء كان عقداً أم غيره بلائحة صناديق الاستثمار.
٧. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقا لشروط وأحكام الصندوق، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
٨. العمل بأمانة وحسن نية واهتمام وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة الصندوق و مالكي وحداته.
٩. تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات و القرارات التي اتخذها المجلس.

د. تفاصيل مكافآت مجلس إدارة الصندوق.

إن مكافآت مجلس إدارة الصندوق تشمل جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال الذي يشرف عليه المجلس (عدا الصندوق السعودي الفرنسي للعقار) علماً بأن تلك الأتعاب ستكون متغيرة بشكل سنوي حيث سيتم تخصيص حصة كل صندوق من تلك الأتعاب بناءً على حجم الأصول نسبة وتناسب، ويتم احتسابها بصورة تراكمية في كل يوم تقويم وتخصم على أساس سنوي.
يقدر الحد الأقصى السنوي لإجمالي أتعاب ومصاريف أعضاء مجلس إدارة جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال بمبلغ ٦٠,٠٠٠ (ستون ألف) ريال سعودي وتقدر حصة الصندوق من هذه الأتعاب بـ ١٢,٣٧٤(اثنا عشر ألف وثلاثمائة وأربعة وسبعون) ريال سعودي في السنة.
كما تجدر الإشارة بأن حصة الصندوق من هذه الأتعاب ستتغير سنوياً وفقاً لأصول الصندوق (زيادة أو نقصاً) ، وبأن كل عضو مستقل سيتقاضى مبلغ ١٥,٠٠٠ (خمسة عشر ألف) ريال سعودي عن كل اجتماع (بحد أقصى أربع اجتماعات بالسنة).

ه. تعارض المصالح.

لا يوجد اي تعارض مصالح متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.

و. مجالس إدارة الصناديق الأخرى التي يشارك فيها أعضاء مجلس إدارة الصندوق.

يشارك أعضاء مجلس إدارة الصندوق في مجالس صناديق أخرى تحت إدارة شركة السعودي الفرنسي كابيتال كالتالي:

الصندوق	عضو مجلس الإدارة				
	ايهاب فرحان		عبدالله العريني	هاني عبيد	محمد البخاري
البدر للمرابحة بالدولار الأمريكي	رئيس المجلس		عضو	عضو مستقل	عضو مستقل
الأسواق المالية بالدولار الأمريكي	رئيس المجلس		عضو	عضو مستقل	عضو مستقل
الصفاء للمتاجرة بالأسهم السعودية	رئيس المجلس		عضو	عضو مستقل	عضو مستقل
القصر العقاري للمتاجرة بالأسهم الخليجية	رئيس المجلس		عضو	عضو مستقل	عضو مستقل
البدر للمرابحة بالريال السعودي	رئيس المجلس		عضو	عضو مستقل	عضو مستقل
الأسواق المالية بالريال السعودي	رئيس المجلس		عضو	عضو مستقل	عضو مستقل
الاستثمار بالأسهم السعودية	رئيس المجلس		عضو	عضو مستقل	عضو مستقل
الدانة للمتاجرة بالأسهم الخليجية	رئيس المجلس		عضو	عضو مستقل	عضو مستقل
السعودي الفرنسي للأسهم السعودية للدخل	رئيس المجلس		عضو	عضو مستقل	عضو مستقل

السعودي الفرنسي للطروحات الأولية الخليجي	رئيس المجلس		عضو	عضو مستقل	عضو مستقل
تعليم ريت	عضو		-	عضو مستقل	عضو مستقل
بنيان ريت	-		-	عضو مستقل	-

١١. لجنة الرقابة الشرعية :

أ. أعضاء لجنة الرقابة الشرعية ومؤهلاتهم.

لقد تمت الموافقة على هذا الصندوق من قبل الهيئة الشرعية التابعة للبنك السعودي الفرنسي، التي تتكون من:

الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع.

عضو هيئة كبار العلماء، عضو المجلس الأعلى للأوقاف، رئيس مجموعة الهيئات الرقابية للمؤسسات المالية، عضو المجمع الفقهي الإسلامي بمنظمة الدول الإسلامية، رئيس محكمة تميز متقاعد.

الدكتور محمد على القري.

بروفسور في الاقتصاد الإسلامي، عضو المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في مملكة البحرين، عضو في مجلس الشريعة للأسواق المالية الإسلامية العالمية، خبير في المجمع الفقهي الإسلامي الدولي، عضو في العديد من الهيئات الشرعية لعدة بنوك.

الدكتور عبد الستار أبو غدة.

حاصل على الدكتوراه في الفقه الإسلامي المقارن، ماجستير في الشريعة الإسلامية وماجستير في الحقوق، عضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي وعضو المجلس الشرعي بهيئة المحاسبة الإسلامية.

ب. أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية.

دور لجنة الرقابة هو تحديد المعايير المتوافقة مع الشريعة و مراقبة اداء الصندوق في عدم الخروج عن المعايير الموضوعة.

ج. مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية.

لن يتم تحميل أتعاب الهيئة الشرعية على الصندوق.

د. المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار و المراجعة الدورية لتلك الأصول و الإجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية.

إن المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأسهم المدرجة محل الاستثمار هي الاستثمار في أسهم شركات مدرجة باستثناء:

- المؤسسات المالية (ماعدا المصارف الإسلامية وشركات التأمين الإسلامية).
- شركات ذات الخصائص التالية:
  - ديون ربوية تتجاوز ٣٣% لمتوسط مدة ١٢ شهر للقيمة السوقية للشركة.
  - النقد والديون المستحقة للشركة تتجاوز ٤٩% لمتوسط مدة ١٢ شهراً للقيمة السوقية للشركة.
  - الدخل الربوي أو أي دخل غير متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يتجاوز ٥% من الإيرادات الإجمالية.

ويتم مراجعة شرعية أصول الصندوق بشكل يومي، وفي حال أن الأسهم المستثمر فيها أصبحت غير متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية للأسهم النقية، يلتزم الصندوق بتصفيتها نتيجة لذلك.

١٢. مدير الصندوق :

أ. اسم مدير الصندوق.

شركة السعودي الفرنسي كابيتال.

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية.

ترخيص هيئة السوق المالية رقم (١١١٥٣/٣٧).
سجل تجاري رقم (١٠١٠٢٣١٢١٧).

ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لمدير الصندوق.

المركز الرئيسي : ص.ب ٢٣٤٥٤ الرياض ١١٤٢٦ المملكة العربية السعودية.
هاتف ٢٨٢٦٦٦٦ - ٠١١ – فاكس ٢٨٢٦٧٢٥- ٠١١
الموقع الإلكتروني: www.sfc.sa

د. تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية.

تم الحصول على الترخيص من هيئة السوق المالية بتاريخ 26 صفر ١٤٣٢ هـ الموافق ٣٠ يناير ٢٠١١م.

ه. رأس المال المدفوع لمدير الصندوق.

يبلغ رأس المال المدفوع لشركة السعودي الفرنسي كابيتال (٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠) خمس مئة مليون ريال سعودي.

و. ملخص المعلومات المالية لمدير الصندوق.

السنة	2019
الإيراد	292,292,565
الأرباح	77,109,146

ز. أسماء أعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق و أنشطة العمل الرئيسية لكل عضو التي تمثل أهمية جوهرية لأعمال مدير الصندوق.

العضو	الصفة	أنشطة العمل الرئيسية التي تمثل أهمية جوهرية لأعمال مدير الصندوق.
السيد/ مازن الرميح	رئيس مجلس الإدارة	عضو مجلس الإدارة في البنك السعودي الفرنسي.
السيد/ عبدالعزيز الهبدان	عضو مجلس الإدارة	لا يوجد
السيد/ د. غازي الراوي	عضو مجلس الإدارة	لا يوجد
السيد/ مازن التميمي	عضو مجلس الإدارة	لا يوجد
السيد/ ريان فايز	عضو مجلس الإدارة	العضو المنتدب و الرئيس التنفيذي في البنك السعودي الفرنسي.
السيد/ يوسف اليوسفي	عضو مجلس الإدارة	لا يوجد

ح. الأدوار و المسؤوليات و الواجبات الرئيسية لمدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق.

يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار وجميع اللوائح و الأنظمة ذات العلاقة، سواءً أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم.

كما يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم و أحكام كلاً من شروط وأحكام ومذكرة معلومات الصندوق، و يلتزم بواجبات الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يضمن العمل وبذل الحرص المعقول بما يحقق مصالحهم، ويكون مسؤول عن القيام بالتالي:

١. إدارة الصندوق.

٢. إدارة عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
٣. طرح وحدات الصندوق.
٤. التأكد من دقة شروط و أحكام ومذكرة معلومات الصندوق واكتمالها و أنها كاملة، واضحة، صحيحة، غير مضللة ومحدثة.
٥. وضع السياسات و الإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها.
٦. تطبيق برنامج المطابقة والالتزام للصندوق، ويزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.
٧. الالتزام بطلبات الموافقة والاشعارات المقدمة للهيئة حسب أحكام الأنظمة واللوائح الصادرة عن هيئة السوق المالية حيثما ينطبق.

ط. المهام التي كلف بها طرف ثالث من جانب مدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق الاستثمار.

كلف مدير الصندوق نيابة عن صندوق الاستثمار أطراف أخرى للقيام بأعمال تتعلق بالصندوق، وهي كالآتي:

- أمين الحفظ، للقيام بمهام الحفظ.
- المحاسب القانوني، للقيام بمهام التدقيق و المراجعة.
- مجلس إدارة الصندوق، للقيام بمهام متابعة ومراقبة أداء الصندوق والتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق و مذكرة معلوماته و المستندات ذات العلاقة، و أحكام اللوائح و الأنظمة محل التطبيق.
- اللجنة الشرعية، للقيام بمهام مراقبة التزام الصندوق بالضوابط الشرعية.

ي. أي أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار.

لا يوجد.

ويقر مدير الصندوق بعدم وجود أي تضارب مصالح، وفي حال نشوء أو حدوث أي تضارب في المصالح مستقبلاً سيقوم مدير الصندوق بعمل اللازم فيما يحقق مصلحة مالكي الوحدات و الإفصاح عن ذلك التضارب في تقارير الصندوق الدورية.

ك. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله.

- يحق لمدير الصندوق الانسحاب طوعاً من إدارة الصندوق حسب ما تقتضيه مصلحة مالكي الوحدات على أن يرتب لتعيين مدير صندوق بديل ويخضع ذلك لأحكام ولوائح هيئة السوق المالية.
- للهيئة حق عزل مدير الصندوق واتخاذ أي اجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل لذلك الصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات التالية:

١. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الادارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
٢. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الادارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
٣. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ممارسة نشاط الادارة.
٤. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل – بشكل تراه الهيئة جوهرياً – بالالتزام بالأنظمة أو اللوائح التنفيذية.
٥. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير الصندوق أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.
٦. أي حالة أخرى ترى هيئة السوق المالية على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.

إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتهم وفقاً للفقرة السابقة، يتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات لمدير الصندوق البديل. ويجب على أمين مدير الصندوق أن ينقل – حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض- إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق بما يتماشى مع أحكام لائحة صناديق الاستثمار.

١٣. أمين الحفظ :

أ. اسم أمين الحفظ.

شركة اتش اس بي سي العربية السعودية المحدودة (HSBC).

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية.
ترخيص هيئة السوق المالية رقم (٠٥٠٠٨/٣٧).

ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ.
الادارة العامة
العليا – المروج7267
ص.ب. ٢٢٥٥ الرياض ١٢٢٨٣
المملكة العربية السعودية
هاتف 5920 92000 966+
فاكس 2385 299 11 966+
www.HSBCSaudi.com
البريد الالكتروني SaudiArabia@HSBC.com

د. تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية.
تم الحصول على الترخيص من هيئة السوق المالية بتاريخ ٠٥ ذو الحجة ١٤٢٦ هـ الموافق ٠٥ يناير ٢٠٠٦ م.

ه. الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ فيما يتعلق بصندوق الاستثمار.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام هذه لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بصندوق الاستثمار.
يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث بالعمل أميناً للحفظ أو اي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن.

ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله.
- يحق لهيئة السوق المالية عزل أمين الحفظ واستبداله واتخاذ أي اجراء تراه مناسباً في حال وقوع اي من الحالات التالية:
  ١. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بموجب لائحة الأشخاص الرخص لهم.
  ٢. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
  ٣. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
  ٤. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل بشكل تراه جوهرياً بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
  ٥. أي حالة أخرى ترى الهيئة – بناءً على أسس معقولة – أنها ذات أهمية جوهرية.

- يحق لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ واستبداله في الحالات التالية:
يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات ويجب اشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي، والافصاح فوراً في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني.

إذا مارست الهيئة أو مدير الصندوق أياً من صلاحياتهم وفقاً للفقرة السابقة، يتعين على مدير الصندوق تعيين أمين حفظ بديل بحسب أحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية، كما يتعين على مدير الصندوق و أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات لأمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل –حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً- إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.

١٤. مستشار الاستثمار :
لا يوجد.

١٥. الموزع :
لا يوجد.

١٦. المحاسب :
أ. اسم المحاسب القانوني.

ب. العظم والسديري محاسبون قانونيون – عضو كروهورث الدولية**العنوان المسجل وعنوان العمل للمحاسب القانوني.**

العظم والسديري محاسبون قانونيون – عضو كروهورث الدولية
طريق الأمير محمد بن عبدالعزيز - الرياض
ص.ب. ١١
الرياض ١٠٥٠٤
رقم الهاتف: ٩٦٦١١٢١٧٥٠٠٠+
رقم الفاكس: ٩٦٦١١٢١٧٥٠٠٠+

ج. الموقع الالكتروني: www.crowe.com/sa**وصف الأدوار الأساسية ومسؤوليات المحاسب القانوني فيما يتعلق بصندوق الاستثمار.**

يقوم المحاسب القانوني بإعداد وتقديم ومراجعة القوائم المالية المرحلية والسنوية والمصادقة على القوائم السنوية وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبيين القانونيين.

١٧. معلومات أخرى :
أ. السياسات التي سيتبعها مدير الصندوق لمعالجة أي تضارب مصالح.

إن السياسات و الإجراءات التي سيتبعها مدير الصندوق لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها لمالكي وحدات الصندوق عند طلبها دون مقابل.

ب. المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وسياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات و العمولات الخاصة.

لا ينطبق.

ج. المعلومات المتعلقة بالزكاة و الضريبة.

يخضع الصندوق لأحكام و أنظمة الهيئة العامة للزكاة و الدخل حيثما ينطبق.
و تقع مسؤولية إخراج الزكاة عن الوحدات الاستثمارية التي يملكها المستثمرون على مالكي تلك الوحدات، كما سيتم الإفصاح عن مصاريف الضريبة المطبقة على الصندوق في القوائم المالية للصندوق.

د. معلومات وتفاصيل اجتماع مالكي الوحدات.

- **الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات.**
  - يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه.
  - يجب على مدير الصندوق الدعوة إلى اجتماع مالكي الوحدات خلال (١٠) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ .
  - يجب على مدير الصندوق الدعوة إلى اجتماع مالكي الوحدات خلال (١٠) أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعيو أو منفردين ٢٥% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

- **إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات.**
  - تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات عن طريق الاعلان على الموقع الالكتروني لمدير الصندوق و الموقع الالكتروني للسوق، بالإضافة إلى إرسال إشعار إلى مالكي الوحدات و أمين الحفظ قبل (١٠) أيام على الأقل من الاجتماع بمدة لا تزيد عن (٢١) يوماً قبل الاجتماع، على أن يحدد الإعلان والاشعار تاريخ الاجتماع، مكانه ووقته والبنود المقترحة.
  - يكون الاجتماع صحيحاً و مكتمل النصاب في حال حضور عدد من مالكي الوحدات ممن يملكون مجتمعين ٢٥% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، وفي حال عدم استيفاء النصاب سيقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع ثانٍ بالإعلان عن ذلك في موقعه الالكتروني و الموقع الالكتروني للسوق وبإرسال إشعار كتابي لمالكي الوحدات و أمين الحفظ قبل

موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (٥) أيام، ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة وحدات الصندوق الممثلة في الاجتماع.

- قد يتم عقد اجتماعات مالكي الوحدات و الاشتراك في مداولاتها و التصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

- **طريقة تصويت مالكي الوحدات و حقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.**
  - يحق لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
  - يحق لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد عن كل وحدة يمتلكها في الصندوق.
  - في حالة عقد الاجتماعات بواسطة وسائل التقنية الحديثة سيكون التصويت وفقاً لذلك حسب الضوابط التي تضعها الهيئة.

ه. معلومات عن الإجراءات المتبعة لإنهاء وتصفية الصندوق.

- يحتفظ مدير الصندوق بحق إنهاء الصندوق على أن يشعر الهيئة و مالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن (٢١) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- عند حدوث أي حدث يوجب إنهاء الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق فوراً و إشعار الهيئة و مالكي الوحدات خلال (٥) أيام عمل من وقوع الحدث الذي أوجب إنهاء الصندوق.
- في حال عدم استيفاء أي من متطلبات لائحة صناديق الاستثمار أو أي متطلبات أخرى من هيئة السوق المالية التي قد يتم إنهاء الصندوق بموجبها، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك.
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني و الموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق العام ومدة تصفيته.

و. إفادة بأن الاجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل، بما في ذلك الوسائل التي يمكن استخدامها لتقديم الشكوى، ومكان تقديم الشكاوى.

إن إجراءات معالجة الشكاوى المتعلقة بالصندوق متاحة لمالكي الوحدات وسيتم تقديمها لهم عند طلبها دون مقابل.

كما يمكن لأي من مالكي الوحدات تقديم أي شكوى من خلال إرسال خطاب شكوى يتضمن توقيع مالك الوحدات، رقم هاتف، رقم فاكس وعنوان بريدي على أحد الوسائل التالية:

- زيارة قسم خدمة العملاء في المكتب الرئيسي لمدير الصندوق.
- الاتصال بخدمة العملاء لدى مدير الصندوق على الهاتف المجاني ٨٠٠١٢٤٣٢٣٢.
- ارسال الشكوى الى مدير الصندوق على الفاكس رقم ٢٨٢٦٦٢٣-٠١١.
- من خلال البريد الالكتروني لمدير الصندوق complaints@fransicapital.com.sa

سيعمل مدير الصندوق على تسوية الشكوى و الرد عليها خلال ٥ أيام عمل من تاريخها.

ز. الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في الصندوق.

إن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في الصندوق هي لجنة الفصل في المنازعات الأوراق المالية.

ح. المستندات المتاحة لمالكي الوحدات.

- شروط و أحكام الصندوق.
- ملخص المعلومات الرئيسية للصندوق.
- كافة العقود المذكورة في مذكرة المعلومات التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
- التقارير الدورية للصندوق.
- القوائم المالية المدققة للصندوق.
- القوائم المالية لمدير الصندوق.

ط. ملكية أصول الصندوق.

إن أصول صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية مملوكة لمالكي الوحدات مجتمعين (ملكية مشاعة)، وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن - إن وجد - أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن - إن وجد- أو مقدم المشورة - إن وجد- أو الموزع - إن وجد- أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيها، إلا إذا كان أي منهم مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة الصناديق، وأفصح عنها في شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.

ي. معلومات أخرى.

لا يوجد أي معلومة أخرى معروفة، أو ينبغي أن يعرفها مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها – بشكل معقول- مالكو الوحدات الحاليون أو المحتملون أو من المتوقع أن تتضمنها مذكرة المعلومات التي سيتخذ قرار الاستثمار بناءً عليها.

ك. أي اعفاء من قيود لائحة الاستثمار توافق عليها هيئة السوق المالية ماعدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته.

لا يخضع الصندوق لأي إعفاء من أي من قيود لائحة الاستثمار، بخلاف الإعفاءات العامة التي صدرت أو قد تصدر مستقبلاً من هيئة السوق المالية بشأن صناديق الاستثمار كافة.

ل. سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول الصندوق العام الذي يديره.

مدير الصندوق ليس ملزماً بالتصويت، ولكن في حال المشاركة في التصويت، فبشكل عام يكون التصويت متناسق من توصيات ادارة الشركة إما بشكل مباشر او بشكل غير مباشر عن طريق تصويت الأغلبية. وكذلك من الممكن ان يصوت مدير الصندوق ضد توصيات ادارة الشركة اذا كان يعتقد ان ذلك يخدم مصالح حملة الوحدات بالشكل الامثل.

ملخص المعلومات الرئيسية

صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية

صندوق أسهم استثماري مفتوح
متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية

السعودي الفرنسي كابيتال
Saudi Fransi Capital

ملخص المعلومات الرئيسية

أ. المعلومات الرئيسة حول الصندوق .

1. ملخص الصندوق.

اسم الصندوق	:	صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية.
نوع الطرح	:	طرح عام.
فئة الصندوق	:	صندوق أسهم استثماري.
نوعه	:	مفتوح.

2. الأهداف الاستثمارية للصندوق.

3. إن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية هو صندوق أسهم مفتوح يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى الطويل من خلال الاستثمار في الطروحات الأولية في دول مجلس التعاون الخليجي و أسهم الشركات المدرجة حديثاً التي لم يمض على إدراجها خمس سنوات في أسواق الأسهم في دول مجلس التعاون الخليجي. وكذلك له الصلاحية بالاستثمار في أسهم الحقوق الأولوية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية والمتوافقة مع المعايير الشرعية والاستثمار كذلك في الأسهم التي تم تسجيلها وقبول ادراجها في السوق الموازية وحقوق الأولوية الخاصة بهذه الأسهم. كما يهدف الصندوق إلى تحقيق أداء يفوق معدل أداء المؤشر الاسترشادي للصندوق.

4. سياسات استثمارات الصندوق وممارساته الصندوق.

إن صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية هو صندوق اسهم يستثمر في جميع الشركات المدرجة في أسواق المال لدول مجلس التعاون الخليجي و في كل القطاعات باستثناء الأوراق المالية الغير مطابقة للمعايير الشرعية، حيث سيقوم بالاستثمار في الطروحات الأولية و أسهم الشركات المدرجة حديثاً التي لم يمض على إدراجها خمس سنوات في أسواق الأسهم في دول مجلس التعاون، وكذلك الصندوق له الصلاحية بالاستثمار في أسهم حقوق الأولوية للشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية والاستثمار كذلك في الأسهم التي تم تسجيلها وقبول ادراجها في السوق الموازية وحقوق الأولوية الخاصة بهذه الأسهم .

عند اختيار الأسهم التي يستثمر بها الصندوق، سيقوم مدير الصندوق باستخدام خبراته وموارده لتقييم الاقتصاد الكلي عالمياً وإقليمياً ومحلياً بالإضافة إلى التحليل الأساسي والفني للشركات التي يستهدف الاستثمار فيها وعوامل أخرى على سبيل الذكر لا الحصر الحالة المعنوية للمستثمرين ومدى حدة تذبذب الأسواق ودرجة الترابط الموجودة بين الأسهم أو ما يعرف ب (Correlation).

وتجدر الإشارة إلى أن الاستثمار في أسهم شركات صغيرة ومتوسطة الحجم مدرجة في الأسواق الخليجية يتم تحديدها من قبل مدير الصندوق باستخدام التصنيفات المتبعة وفقا لممارسات السوق.

كما سيقوم مدير الصندوق بشكل ربع سنوي بإعادة موازنة محفظة الصندوق لتتماشى مع إعادة موازنة المؤشر الاسترشادي ، و تشمل إعادة الموازنة بيع الأسهم التي تجاوز فترة طرحها خمس سنوات.

بالإضافة إلى ذلك:

- يحق للصندوق الاستثمار في الشركات المدرجة في السوق الأساسي (تاسي) والسوق الموازي (نمو) وبحد أقصى 15% من صافي قيمة الصندوق للسوق الموازي (نمو) ، و المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية الموضوعة من قبل الهيئة الشرعية .
- الاستثمار في جميع الوسائل المالية الأخرى مثل الصناديق العقارية المطروحة (REIT) و صناديق الملكية المتداولة (ETF) وغيرها.
- يحق لمدير الصندوق الاستثمار في الشركات التي تأسست في دول مجلس التعاون و التي يتركز نشاطها الرئيسي في دول مجلس التعاون ، و التي تكون مدرجة في أسواق المال الخليجية أو أي من الأسواق المالية الأخرى.
- يحق لمدير الصندوق استثمار النقد الفائض في الودائع المصرفية قصيرة الأجل و أدوات صناديق النقد المتوافقة مع الشريعة.
- يحق للصندوق الاحتفاظ بحوالي 25% كحد أقصى من أصول الصندوق في وحدات صناديق محلية تستثمر في أسهم سعودية وخليجية، قد تشمل هذه الصناديق صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال و /أو صناديق تابعة لمدراء آخرون والمطروحة طرحا عاما في المملكة العربية السعودية والمتوافقة مع معايير الشرعية والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية.

- يحق للصندوق الحصول على تمويل متوافق مع المعايير الشرعية كما له الصلاحية في الاقتراض بهدف الاستثمار في الصندوق بحسب موافقة مجلس الإدارة على هذه الشروط والأحكام على أن لا تتجاوز نسبة الاقتراض 10% من صافي قيمة أصوله وستكون المدة لا تتعدى سنة.
- يحق لمدير الصندوق حسب تقديره الاحتفاظ بحوالي 75% كحد أقصى من أصول الصندوق في صورة نقد، وذلك في بعض الظروف عندما لا تكون هناك فرص استثمارية كافية مثل انخفاض عدد فرص الاستثمار في الطروحات الأولية ، وضوابط الاستثمار في أدوات أسواق النقد هي:
  - أن تكون بالريال السعودي.
  - الاستثمار في الودائع المصرفية المتوافقة مع معايير الشرعية بشكل مباشر في المؤسسات المالية المرخصة من قبل مؤسسة النقد العربي السعودي قد تشمل بينها البنك السعودي الفرنسي.
  - لا يمكن تخصيص أكثر من 15% من أصول الصندوق لدى جهة واحده أو مصدر واحد.
  - سيعتمد مدير الصندوق على تصنيفه الخاص باختيار الوديعة المصرفية وذلك حسب جاذبية العائد.
- كما يحق للصندوق الاحتفاظ بحوالي 50% كحد أقصى من أصول الصندوق في صناديق أسواق النقد وفق الضوابط التالية:
  - أن تكون بالريال السعودي.
  - أن تكون متوافقة مع معايير الشرعية ومطروحة طرحا عاما في المملكة العربية السعودية ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية، وتشمل الصناديق التابعة لمدير الصندوق أو لمدراء آخرون.
  - لا يجوز لصندوق الاستثمار تملك وحدات صندوق استثمار آخر إذا تجاوز إجمالي الوحدات التي تم تملكها ما نسبته (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي قام بالتملك، أو ما نسبته (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته.
  - سيعتمد مدير الصندوق على تصنيفه الخاص باختيار صناديق أسواق النقد وذلك حسب جاذبية العائد.

5. المخاطر المتعلقة بالاستثمارات في الصندوق.

- **مخاطر الأسهم المتداولة و مخاطر السوق .**

يستثمر الصندوق في الطروحات الأولية و كذلك في أسهم الشركات التي لم يمضي على إدراجها في سوق الأسهم أكثر من خمس سنوات في دول مجلس التعاون والتي تتعرض لتقلبات السعر و السوق. و عليه، فإن هناك احتمالية حدوث هبوط مفاجئ في أسعار الأسهم و بالتالي خسارة جزء من رأس المال مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **المخاطر الاقتصادية .**

قد يتأثر الاقتصاد في دول مجلس التعاون للتغيرات الاقتصادية مثل التقلبات في أسعار النفط و العملات و التضخم، مما سوف يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر الاستثمار في أسهم الشركات الصغيرة.**

يخضع الاستثمار في أسهم الشركات الصغيرة إلى مخاطر أكثر من غيرها من الاستثمارات، و من ذلك إمكانية عدم تحقيق تلك الشركات للأرباح المتوقعة و التذبذب العالي في أدائها، و من المخاطر أيضاً ما يعود إلى قلة الخبرة أو سوء الإدارة لدى هذه الشركات و عدم كفاية الموارد المالية المتاحة لها. و في حالة تحقق المخاطر المذكورة سيؤدي ذلك إلى تذبذب نتائج تلك الشركات و تقلبات في أسعار أسهمها مما قد يؤثر على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر السيولة.**

قد يمر السوق في مرحلة من التقلبات و عدم الاستقرار مما يؤدي إلى قلة السيولة و صعوبة في تداول الأسهم و الصناديق الاستثمارية. و قد يعيق ذلك قدرة مدير الصندوق في الاستثمار أو تسييل بعض الاستثمارات مما قد ينتج عنه صعوبة تلبية طلبات الاسترداد مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر سجل الأداء المحدود.**

لا يوجد لدى الصندوق سجل أداء سابق. وبالتالي لا يستطيع المستثمرون المحتملون الاطلاع على الأداء السابق للصندوق قبل اتخاذ قرارهم بالاستثمار فيه.

- **مخاطر الأسواق الناشئة.**

يعتبر سوق الأسهم في دول مجلس التعاون من الأسواق الناشئة و المصنفة بأنها مرتفعة المخاطر. و يتمثل الخطر الرئيسي المرتبط بالاستثمار في الأسواق الناشئة في تركز القيمة السوقية لسوق الأسهم في عدد محدود من الشركات و بالتالي فهي معرضة بشكل أكبر من أسواق الأسهم المتقدمة لحدوث هبوط حاد في أسعار الأسهم و انخفاض السيولة مما قد يؤثر على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **المخاطر المتعلقة بأحداث معينة .**

إن قيمة أصول الصندوق يمكن أن تتأثر بعوامل مختلفة، منها عوامل سياسية و اقتصادية و عوامل تتعلق بالتشريعات و الأنظمة أو تتعلق بالجهات الإشرافية و التنظيمية و الرقابية، كما قد تتأثر بالتغيرات في سياسة الحكومة و نظام الضرائب و أسعار الفائدة أو قد تتأثر بأحداث معينة تتعلق بالجهة المصدرة للأسهم، مما يؤثر سلباً على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق و أدائه و على مالكي الوحدات.

- **مخاطر المتعلقة بأسعار العملات.**

و حيث أن تقويم الصندوق يتم بالريال السعودي، فإن المشتركين الذين لا يعد الريال السعودي العملة الأساسية لهم معرضون لمخاطر تقلبات أسعار الصرف. فضلاً عن تأثير أسعار الصرف على تقويم الأوراق المالية التي تم شرائها أو بيعها بعملة غير عملة الصندوق. مما يؤثر سلباً على قيمة الاستثمارات التي يستثمرها الصندوق و أدائه و على مالكي الوحدات.

- **المخاطر التقنية.**

يعتمد مدير الصندوق على استخدام التقنية في إدارة الصندوق، إلا أن أنظمة المعلومات لديه قد تتعرض لعمليات اختراق أو فيروسات أو تعطل جزئي أو كلي، و التي تحد من قدرة مدير الصندوق على إدارة استثمارات الصندوق بشكل فاعل، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق و بالتالي على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر تركز الاستثمارات.**

المخاطر الناتجة عن تركيز استثمارات الصندوق في عدد من قطاعات سوق الأسهم في دول مجلس التعاون و الذي قد يجعل أداء الصندوق عرضة للتقلبات نتيجة التغير في الأوضاع الخاصة بتلك القطاعات الأمر الذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر تأخر الادراج .**

يستثمر الصندوق في الطروحات الأولية لأسهم الشركات الخليجية. و هذه الطروحات مرتبطة بموعد إدراج الأسهم في سوق دول مجلس التعاون. و بالتالي أي تأخر في إدراج أسهم الشركات المكتتب بها قد يحد من الخيارات الاستثمارية لمدير الصندوق مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر تضارب المصالح.**

تنشأ هذه المخاطر في الأوضاع التي تتأثر فيها موضوعية و استقلالية قرار مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه على حساب الصندوق، أو في حالة نشوء تضارب في المصالح بين الصندوق و صناديق استثمارية أخرى أو محافظ استثمارية مدارة من قبل مدير الصندوق و الذي قد يؤثر على قرارات مدير الصندوق في اختيار استثماره، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر الكوارث الطبيعية.**

تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء كافة القطاعات الاقتصادية و الاستثمارية و التي قد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق خارج إرادة مدير الصندوق مثل الزلزال و البراكين و التقلبات الجوية الشديدة و غيرها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر تضاؤل نسبة التخصيص.**

حيث أنه يتم دعوة عدد من الشركات المرخصة و صناديق الاستثمار لعملية بناء سجل الأوامر فإنه من الممكن تضاؤل نسبة التخصيص بسبب ازدياد عدد الشركات و الصناديق و الأفراد المشتركين في الطروحات، مما قد يفقد الصندوق فرصة لزيادة عوائده و التي كان من الممكن أن تنعكس على سعر الوحدة مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة.**

في حالة ورود طلبات استرداد كبيرة تتجاوز العشرة بالمائة من أصول الصندوق في يوم تعامل معين، قد يكون من الصعب على الصندوق توفير أموال كافية لتلبية طلبات الاسترداد مما قد ينتج عنه تأجيل طلبات الاسترداد إضافة إلى أنه قد يضطر الصندوق إلى تسييل جزء من أصوله في أوقات غير ملائمة مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر الاستثمار في الطروحات الأولية.**

أسهم الشركات العامة يتم طرحها طرحاً عاماً من خلال الطروحات الأولية في السوق الأولي. و قد يتضمن الاستثمار في الطروحات الأولية مخاطر محدودية الأسهم المتاحة للاكتتاب فيها من خلال فترة الطروحات الأولية العامة. كما أن معرفة المستثمر بالشركة المصدرة للأسهم قد تكون غير كافية أو قد يكون لها تاريخ أداء محدود، كما أن الشركات المصدرة للأوراق المالية قد تنتمي لقطاعات اقتصادية جديدة، و بعض الشركات قد تكون في مرحلة التطوير و لا تحقق دخلاً تشغيلياً على المدى القصير مما يزيد من مخاطر الاكتتاب في أسهمها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **المخاطر المرتبطة بالمعايير الشرعية.**

إن طبيعة استثمارات الصندوق و المقتصرة فقط على الاستثمارات المتوافقة مع المعايير الشرعية قد تؤدي إلى أن يكون أداء الصندوق أقل من صناديق استثمار أخرى لا تتبع أي معايير شرعية فيما يتعلق باستثماراتها. بالإضافة إلى ذلك، ففي حال أن أسهم بعض الشركات لم تعد تتوافق مع المعايير الشرعية المتبعة من قبل الصندوق فإن مدير الصندوق قد يضطر على التخلص من تلك الأسهم بأسعار غير مناسبة، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **المخاطر المتعلقة بالمصدر.**

وهي مخاطر التغير في الأوضاع المالية للمصدر نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الطلب أو على منتجاته أو خدماته. وتشمل هذه المخاطر تعرض المصدر لإجراءات قانونية بسبب مخالفات قد يرتكبها مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة أسهمه مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر الاستثمار في صناديق استثمارية.**

تتعرض الصناديق الأخرى التي يستهدف الصندوق الاستثمار فيها إلى نفس المخاطر الواردة في فقرة " المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق " من هذه الشروط والأحكام مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني.**

في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق، قد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص منها، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر تقلبات أسعار الفائدة.**

هي المخاطر الناتجة عن تغير أسعار الفائدة، والتي قد تؤثر على قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات التي يستثمر بها الصندوق مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر عدم كفاية الإفصاح في نشرة الطروحات الأولية.**

تتعلق مخاطر الإفصاح بإمكانية وجود بيانات غير صحيحة في نشرة إصدار الطروحات الأولية أو إغفال بيانات جوهرية فيها أو قيام الشركات المدرجة في إفصاحاتها الدورية بإغفال بيانات جوهرية أو تقديم بيانات غير صحيحة. وبالنظر لاعتماد مدير الصندوق بشكل جوهري في اتخاذ قرار الاستثمار على المعلومات التي يفصح عنها فإن مخاطر اتخاذ قرار استثماري غير سليم تظل احتمالاً قائماً في حالة إغفال بيانات جوهرية أو وجود بيانات غير صحيحة في نشرات إصدار الشركات مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر التوقعات المالية المستقبلية.**

توقعات النتائج المالية المستقبلية للشركات وتوفر العوامل اللازمة لتحقيق العوائد واستمرارها في المستقبل تعتبر من الأدوات الهامة التي يبني عليها مدير الصندوق قراراته الاستثمارية. إلا أن تلك التوقعات قد تحقق بالشكل المتوقع مما قد يؤدي إلى

انحراف نتائج عمليات الصندوق عن التوقعات. كما أنه وبعد إعلان النتائج المالية للشركة فإن السعر السوقي لسهمها قد يتحرك في اتجاه مخالف لتلك التوقعات. كما في حال انخفاض ربحية الشركات التي تتدرج أسهمها مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر انخفاض فرص الاستثمار فى الطروحات الأولية.**

قد ينخفض عدد فرص الاستثمار الطروحات الأولية في بعض الأحيان، مما يقلل من فرص الصندوق في تحقيق عوائد متواصلة والذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر السياسية.**

قد يتأثر سوق الأسهم في دول مجلس التعاون بالتطورات السياسية المحلية أو العالمية مثل أعمال الشغب و الحروب مما سوف يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى مالكي وحدات الصندوق .

- **مخاطر الاقتراض.**

في حالة اقتراض الصندوق لغرض إدارة الصندوق و تأخره عن سداد المبالغ المقترضة في وقتها المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق، فقد يترتب على ذلك رسوم تأخير سداد أو اضطرار مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد القروض مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر القانونية.**

إن الشركات و صناديق الاستثمار التي يستثمر فيها الصندوق معرضين للمخاطر القانونية حيث أنهم معرضين إلى الخضوع لإجراءات أو عقوبات تنظيمية من قبل الجهات الرقابية المعنية بالإشراف على أعمالهم أو من قبل أطراف أخرى، و كذلك قد يكونوا طرفاً في دعاوى قضائية. إضافة إلى ذلك، قد يتأثر الوضع المالي للشركات نتيجة لإصدار قوانين و أنظمة جديدة أو حدوث تغييرات في الأنظمة الحالية مما قد يؤثر سلباً على قيمة استثمارات الصندوق في تلك الشركات أو الصناديق و الذي بدوره قد يؤثر على أداء الصندوق و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر الاعتماد على موظفى مدير الصندوق.**

يعتمد مدير الصندوق على العنصر البشري بشكل كبير، و بالتالي فإن الصندوق قد يتأثر بخسارة المدراء التنفيذيين و الموظفين المرتبطين بأعمال الصندوق و صعوبة توفير بدائل على المستوى ذاته من الخبرة على المدى القصير و الذي قد يؤثر سلباً على إدارة استثمارات الصندوق، مما قد ينعكس بشكل سلبي على أداء الصندوق و بالتالي يؤثر بدوره على استثمارات مالكي الوحدات.

- **المخاطر الائتمانية.**

المخاطر الائتمانية المتعلقة بالاستثمار في أدوات أسواق النقد هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي مدين في الوفاء بالتزاماته، مما ينتج عنه خسارة المبلغ الذي تم استثماره أو جزء منه أو التأخر في استرجاعه و الذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر تعليق تداول.**

في بعض الأحيان ولأي سبب كان قد يتم تعليق التداول في أحد أو جميع الأسواق التي يعمل بها الصندوق أوقد يحصل عطل في أنظمة الحاسوب الآلي وشبكات الاتصال لأسباب تقنية مما بدوره قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر الضريبة و الزكاة.**

قد يتحمل مالكي الوحدات الآثار الضريبية و الزكوية المترتبة على الاشتراك أو الاحتفاظ أو الاسترداد للوحدات بموجب القوانين السارية في البلدان التي يحملون جنسيتها أو رخصة الإقامة فيها أو تعتبر محل إقامة عادية لهم أو موطناً مختاراً. و يتحمل مالكي الوحدات دفع الضريبة و الزكاة إن وجدت على استثماراتهم في الصندوق أو على أي زيادة في رأس المال الناشئة عنها و الذي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر فرص المشاركة فى الطروحات الأولية.**

قد تواجه الصندوق صعوبات تتعلق بمشاركته في الطروحات الأولية لأسهم الشركات حيث لا يوجد ضمان للصندوق بتلقي الدعوة للمشاركة في الطروحات الأولية لأسهم بعض الشركات مما يفقد الصندوق الفرصة لزيادة عوائده والتي كان من الممكن أن تنعكس إيجاباً على سعر الوحدة مما بدوره قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق و أدائه و على مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر حالة الوفاة.**

إذا كان المشترك فرداً فإن هذه شروط و أحكام الصندوق وكافة مستنداته الأخرى ستكون ملزمة للورثة ومنفذي الوصية ومديري التركة والممثلين الشخصيين ومؤتمني وخلفاء المشترك، ولن تلغى موافقة مالك الوحدات على هذه مستندات الصندوق تلقائياً عند وفاة أو عجز المشترك.

وإذا كان المشترك كياناً قانونياً فإن هذه الاتفاقية لن تلغى بشكل تلقائي عند وفاة أو إفلاس أو حل أي شريك أو مساهم فيها. وبغض النظر عن هذه الشروط فإنه يحق لمدير الصندوق ووفقاً لتقديره المطلق وقف أي تعاملات تتعلق بهذه الاتفاقية لحين تسلم مدير الصندوق أمراً من المحكمة أو توكيل أو أي دليل أخر يكون مرضياً له للصلاحية المخولة للورثة ومنفذي الوصية ومديري التركة والممثلين الشخصيين والمؤتمنين أو الخلفاء للسماح بتنفيذ تلك التعاملات.

6. بيانات الأداء السابق للصندوق.

- **العائد الكلي لسنة / ثلاثة سنوات / خمسة سنوات / منذ التأسيس.**

الفترة	سنة	ثلاثة سنوات	خمسة سنوات	منذ التأسيس
العائد الكلي	5.77%	-7.87%	لا ينطبق	-17.88%

- **إجمالي العائدات السنوية لكل من السنوات العشر الماضية أو منذ التأسيس.**

الفترة	2019	2018	2017	2016	2015	منذ التأسيس
العائد الإجمالي	5.77%	-6.43%	-6.91%	-2.34%	-8.74%	-17.88%

- **الأداء مقارنة بالمؤشر على مدار خمسة سنوات أو منذ التأسيس.**

الفترة	2019	2018	2017	2016	2015
أداء الصندوق	5.77%	-6.43%	-6.91%	-2.34%	-8.74%
أداء المؤشر	0.18%	-20.18%	-11.17%	-5.96%	لا ينطبق

- **تاريخ توزيع الأرباح على مدى السنوات المالية الثلاث الماضية.**

لا ينطبق.

ب. مقابل الخدمات و العمولات و الأتعاب.

رسوم الحفظ	0.13% سنوياً، تحسب بشكل يومي ويتم خصمها بشكل شهري على أساس صافي قيمة أصول الصندوق في اخر يوم عمل من كل شهر، بالإضافة إلى 225 (مئتان وخمس وعشرون) ريال سعودي كرسوم معاملات.
رسوم الإدارة	يحصل مدير الصندوق 1.75% في السنة من صافي قيمة أصول الصندوق كأتعاب إدارة مستحقة، تحتسب بصورة تراكمية بشكل يومي ويتم خصمها بشكل شهري.
رسوم المراجعة و التدقيق	32,000 (اثنان وثلاثون ألف) ريال سعودي كحد أقصى في السنة ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس نصف سنوي.
رسوم التسجيل (تداول)	5,000 (خمسة الآلف) ريال سعودي في السنة ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس سنوي.

رسوم التمويل	على حسب أسعار التمويل السائدة للبنوك العاملة في المملكة، وسيتم الإفصاح عن ذلك في حال حدوثه في ملخص الافصاح المالي السنوي.
أتعاب اللجنة الشرعية	لا يوجد.
التطهير	يتحمل الصندوق رسوم التطهير التي يتم بموجبها تنقية استثمارات الصندوق في الشركات المساهمة ، حيث سيقوم مدير الصندوق بتحديد الدخل الغير مطابق للشريعة الاسلامية وبناء عليه سيتم خصم المبلغ من الصندوق وايداعه في حساب خاص وذلك لصرفه في الأعمال الخيرية، وسيتم الإفصاح عن ذلك في ملخص الافصاح السنوي.
مصاريف التوزيع	لا يوجد.
أتعاب خدمات تتعلق بسجل مالكي الوحدات	لا يوجد.
مصاريف الصندوق القابض	لا ينطبق.
رسوم المؤشر الاسترشادي	31,875 (واحد وثلاثون ألف وثمانمائة وخمسة وسبعون) ريال سعودي في السنة. ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس سنوي.
رسوم الجهات الرقابية	7,500 (سبعة الآلف وخمسمائة) ريال سعودي في السنة ويتم احتساب تلك الأتعاب بصورة تراكمية بشكل يومي وتخصم على أساس سنوي.
أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق	هذه الأتعاب تشمل جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال (عدا الصندوق السعودي الفرنسي للعقار)علماً بأن تلك الأتعاب ستكون متغيرة بشكل سنوي حيث سيتم تخصيص حصة كل صندوق من تلك الاتعاب بناءً على حجم الأصول نسبة وتناسب. ويتم احتسابها بصورة تراكمية في كل يوم تقويم وتخصم على أساس سنوي. يقدر الحد الأقصى السنوي لإجمالي أتعاب ومصاريف أعضاء مجلس إدارة جميع صناديق شركة السعودي الفرنسي كابيتال (عدا الصندوق السعودي الفرنسي للعقار)بمبلغ 60,000 (ستون ألف) ريال سعودي وتقدر حصة الصندوق من هذه الأتعاب ب 12,374(اثنا عشر ألف وثلاثمائة وأربعة وسبعون) ريال سعودي في السنة حصة الصندوق من هذه الأتعاب ستتغير سنوياً وفقاً لأصول الصندوق (زيادة أو نقصاً)، علماً بأن كل عضو سيتقاضى مبلغ 15,000 (خمسة عشر ألف) ريال عن كل اجتماع (بحد أقصى أربع اجتماعات بالسنة).
رسوم الصناديق التي يستثمر بها الصندوق	في حال استثمار الصندوق في وحدات صناديق مدارة من السعودي الفرنسي كابيتال، سيتم التنازل عن رسوم الادارة أو إعادة دفعها بالكامل لصالح الصندوق. أما في حال الاستثمار في وحدات صناديق تابعة لمدراء أخرون غير السعودي الفرنسي كابيتال فسوف يتم خصم رسوم الادارة من الصندوق. لن يتحمل صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية أي رسوم اشتراك عند اشتراكه ي صناديق مدارة عن طريق السعودي الفرنسي كابيتال او عن طريق مدراء أخرون.
المصاريف الأخرى	يتم تحميل الصندوق رسوم العمليات والتحويل والضرائب حد أقصى 0.15% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق، في جميع الأحوال لن يتم خصم إلا الرسوم و المصاريف الفعلية.

* جميع الرسوم والمصاريف والأتعاب المذكورة أعلاه التي يتحملها الصندوق لا تشمل ضريبة القيمة المضافة أو أي من الضرائب المفروضة أو التي ستفرض مستقبلا في المملكة العربية السعودية، وسيتم دفع أي ضرائب مستحقة إضافة إلى الرسوم والمصاريف والأتعاب المستحقة ويتم خصمها من أصول الصندوق.
* في جميع الأحوال لن يتم خصم إلا الرسوم و المصاريف الفعلية.

ج. معلومات إضافية.

لمزيد من المعلومات حول صندوق السعودي الفرنسي الخليجي للطروحات الأولية ، يرجى الاطلاع على الشروط و الأحكام ومذكرة المعلومات الخاصة بالصندوق.
وذلك من خلال الموقع الالكتروني لمدير الصندوق.

د. معلومات مدير الصندوق.

1. اسم مدير الصندوق.

شركة السعودي الفرنسي كابيتال.

2. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية.

ترخيص هيئة السوق المالية رقم (11153/37).

سجل تجاري رقم (1010231217).

3. العنوان المسجل وعنوان العمل لمدير الصندوق.

المركز الرئيسي : ص.ب 23454 الرياض 11426 المملكة العربية السعودية.
هاتف 2826666 - 011 – فاكس 2826725- 011
الموقع الإلكتروني: www.sfc.sa

ه. معلومات أمين الحفظ.

1. اسم أمين الحفظ.

شركة اتش اس بي سي العربية السعودية المحدودة (HSBC).

2. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية.

ترخيص هيئة السوق المالية رقم (05008/37).

3. العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ.

الادارة العامة
العليا – المروج7267
ص.ب. 2255 الرياض 12283
المملكة العربية السعودية
هاتف 5920 92000 966+
فاكس 2385 299 11 966+
www.HSBCSaudi.com
البريد الالكتروني SaudiArabia@HSBC.com

و. معلومات الموزع.

لا ينطبق.

إبراهيم بن عبدالعزيز الغانم
رئيس الالتزام والحوكمة والقانونية المكلّف

نواف بن زبن العتيبي
الرئيس التنفيذي المكلّف